المذهـب الظاهـري

بيـن الاعتبـار والانتشـار

إعـداد

د. أحمد فرج فتح الله أبو يوسف
مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون بدمنهور

١٤٤٢هـ - ٢١٢٠م.

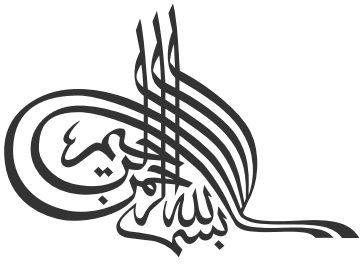

﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾

المذهب الظاهري بين الاعتبار والانتشار

أحمد فرج فتح الله أبو يوسف

قسم أصول الفقه - كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، دمنهور، جمهورية مصر العربية .

البريد الالكتروني: Ahmedfarag.35@azhar.edu.eg

الملخص:

هذا البحث عن التعريف بمذهب الظاهرية، وأول من أنشأ ذلك المذهب، والعوامل التي ساعدت على نشر هذا المذهب في فترةٍ من الفترات، وأهمية هذا المذهب بين المذاهب الأخرى، ومدى اعتبارهم له، وهل يعتد بمخالفة هذا المذهب إذا خالف المذاهب الأخرى، أم أن خلافهم لإجماع المذاهب لا يقدح في هذا الإجماع، وأيضاً العوامل التي أدت إلى عدم انتشار المذهب الظاهري في ربوع البلاد، والأمور التي جعلت المذهب يندثر في الفترة الأخيرة بعد أن كان قد انتشر في بلادٍ كثيرةٍ، وأيضاً أهم العلماء البارزين الذين كان لهم الفضل في عدم اندثار المذهب مثل المذاهب التي اندثرت ولم يعد لها ذكرٌ، وفي النهاية أهم النتائج التي توصلتُ إليها من خلال هذا البحث.

الكلمات المفتاحية: الظاهرية - أهل الظاهر - المذهب الظاهري - انتشار – اعتبار - اندثار.

The apparent doctrine between recognition and propagation

Ahmed FaragFathallah Abu Yusef

Department of Jurisprudence - Faculty of Sharia and Law in Damanhour - Al-Azhar University. Arab Republic of Egypt..

Ahmed farag

Email: Ahmedfarag.٣٥@azhar.edu.eg

Abstract:

This research is about the definition of the zahiriyya sect, the first to establish that sect, the factors that helped spread this sect in a period of time, the importance of this sect among other sects, and the extent to which they consider it, and is it considered violating this sect if it contradicts the other sects, or is it that Their disagreement with the consensus of the sects does not undermine this consensus, and also the factors that led to the non-proliferation of the apparent sect throughout the country, and the things that made the sect disappear in the recent period after it had spread in many countries, and also the most prominent scholars who were credited with not disappearing. The sect is like the sects that have disappeared and are no longer mentioned, and in the end the most important results that I reached through this research

Keywords: The apparent - The people of the apparent - The apparent doctrine - Propagation - Consideration - Extinction.

مقدمة

إنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستهديه، ونستغفره، ونعوذ بالله ـ تعالى ـ من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، إنَّه منْ يهده الله؛ فلا مُضلَّ له، ومنْ يُضْلل؛ فلا هادى له، وأشهد أنَّ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمداً عبده ورسوله، ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ**﴾(١)، ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾(٢)، ﴿**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا**﴾(٣)(٤).

أما بعد:

فإنّ طلبَ العلوم الشرعية، والترقي في مدارجها؛ من أحقِّ ما سَهِرتْ له الأعينُ، وبُذلت فيه الأعمارُ؛ إذْ هو ميراثُ النبوة، فالعلماءُ ورثةُ الأنبياء، كما في حديث أبى الدرداء(٥)ﷺ حيثُ قال: قال رسولُ الله ﷺ: « **إنَّ العلماءَ ورثةُ الأنبياءِ، وإنَّ الأنبياءَ لم يُورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنَّما ورَّثوا العلمَ، فمنْ**

---

(١) آية: ١٠٢ من سورة آل عمران.

(٢) آية: ١ من سورة النساء.

(٣) الآيتان: ٧٠-٧١ من سورة الأحزاب.

(٤) هذه الخطبة التي كان رسول اللهﷺ يعلمها أصحابه في كل شأنٍ، وتسمى: "خطبة الحاجة"؛ أخرجها الإمام البيهقي في سننه الكبرى ـ كتاب النكاح ـ باب ما جاء في خطبة النكاح ـ جـ٧صـ١٤٦ ـ حديث رقم (١٤١٩٩).

(٥) هو: عويمر بن عامر بن زيد بن قيس بن أمية بن عامر بن عدى بن كعب بن الخزرج بن الحارث بن الخزرج بن حارثة الأنصاري، وقد قيل: إن اسمه "عامر"، و"عويمر" تصغيره، انتقل إلى الشام، وماتﷺ بها، سنة: اثنتين وثلاثين في خلافة عثمانﷺ، وقبره بدمشق.
ينظر: الثقات لابن حبان جـ٣صـ٢٨٥، ورجال صحيح مسلم لأبي بكر الأصبهاني جـ٢صـ٨٩.

أخذَه أخذَ بحظٍ وافرٍ»[1].

فالعلمُ نور وهُدى، وبه يُعبد اللهُ على بصيرة، لا سيما علم أصول الفقه، الذى جمع بين المنقول، والمعقول.

فعلمُ أصول الفقه من أشرف العلوم الشرعية، وأعلاها قدراً، وأعمقها نفعاً، وأعظمها أثراً؛ فمن خلاله يُتوصل إلى استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها الأصلية، فمنزلته من الفقه منزلة الأصل من الفرع، والأساس المبنى عليه من البناء، وهو بالنسبة للقُرآن والسُنة كالدِلاء بالنسبة للآبارِ، فكما لا يُستطاعُ استخراجُ الماءِ من البئرِ إلا بالدلوِ؛ فكذلك لا يُستطاعُ استنباطُ الأحكامِ من القرآنِ، والسنةِ إلا بعلم أصول الفقه، فلا غِنى عنه للفقيه، والمُفَسِّر، والمحدِّث، وغيرهم من العلماء؛ فهو عِلمٌ حَرِيٌّ بالدراسة، والاهتمام.

وقد قيَّض اللهﷻ لهذا الدينِ علماءَ فحولاً، وجبالاً رواسي، يحملون مشاعل الفقه والهداية للخلق؛ فاختصهم اللهﷻ باستنباط الأحكام، وعنوا بضبط قواعد الحلال والحرام، فهُم في الأرضِ بمنزلة النجومِ في السَّماء، إذْ إنَّ أول منْ حمل راية الفقه بعد النبيﷺ هم الصحابةُ الأجلاءرضي الله عنهم، ثم التابعون النجباء، ثم العلماء الأتقياء، الذين اقتفوا آثار منْ قبلهم، وبذلوا جهدهم في تعليم الناس الخيرَ، وقد نالهم نصيبٌ من قول النبيﷺ: « لا تزال طائفةٌ من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم منْ خذلهم حتى يأتي أمرُ الله »[2]؛ فصار لهم الثناء الحسن في العالمين، وجعل اللهﷻ لهم لسان صِدقٍ في الآخرين.

ثم إنَّ إبراز هذه الجهود التي خلَّفها لنا السَّابقون، وإماطة اللثام عن آثارهم، ومحو الغُبَارِ عن أسفارهم؛ لمن الأهمية بمكانٍ، فما من طالب علمٍ، أو باحثٍ، أو فقيه؛ إلا وهو مفتقرٌ إلى هذه الجهود، ولا شكَّ، كما أنها من عوامل

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه ـ كتاب العلم ـ باب فضل الفقه على العبادة ـ جـ٥صـ٤٨ ـ حديث رقم (٢٦٨٢) ـ وصححه الترمذي(رحمه الله)، وقال فيه الشيخ الألباني(رحمه الله): حديث صحيح.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في صحيحه ـ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ـ باب قول النبيﷺ: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ـ جـ٩صـ١٠١ ـ حديث رقم(٧٣١١)، وأخرجه مسلم في صحيحه ـ كتاب الإمارة ـ باب قولهﷺ: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ـ جـ٣صـ١٥٢٣ـ حديث رقم (٥٣).

نهضة الأمة الإسلامية المباركة، وإثراء المكتبة الشرعية في العصر الحديث بكنوزٍ زاخرةٍ من تراث الأمة المسلمة، يُبرهن لكلِ دعيٍّ متجنٍّ على أمة الإسلام أنَّها أمةٌ لها تاريخٌ، فهي أمةٌ عريقةٌ، جمعت بين الأصالة، والمعاصرة رغم أُنوف الحاقدين.

ومن بين تلك المذاهب الفقهية التي خلَّفها لنا السابقون: "المذهب الظاهري"؛ الذي يُقرر أنَّ المصدر الأساسي للتشريع هو: "الكتاب، والسنة، وإجماع الصحابة[١]، واستصحاب الحال[٢]"، فهو يعتمد على ظواهر نصوص

---

(١) الإجماع في اللغة: يطلق على معنيين، أحدهما: العزم على الشيء والتصميم عليه، وثانيهما: الاتفاق على أمر من الأمور؛ وهذا هو المراد هنا.
وفي اصطلاح الأصوليين: عرفه صدر الشريعة والإسنوي بأنه: اتفاق المجتهدين من أمة محمدﷺ في عصرٍ على حكمٍ شرعي. وعرفه الغزالي بأنه: اتفاق أمة محمدﷺ على أمر من الأمور الدينية.
وعرفه البيضاوي والطوفي بأنه: اتفاق أهل الحل والعقد من أمة محمدﷺ على أمر من الأمور.
ينظر: المصباح المنير للفيومي ـ مادة [ج م ع] ـ جـ١صـ١٠٩، والمفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني جـ١صـ١٢٦، والمستصفى للغزالي صـ١٣٧، ومنهاج الوصول للبيضاوي صـ٨١، والتوضيح لمتن التنقيح لصدر الشريعة جـ٢صـ٨٨، وشرح مختصر الروضة للطوفي جـ٣صـ٧، والتمهيد للإسنوي صـ٤٥١.

(٢) الاستصحاب في اللغة: استفعال من الصحبة، وهي الملازمة والملاينة، وطلب الصحبة وعدم المفارقة، ومن هنا قيل: استصحبت الحال؛ إذا تمسكت بما كان ثابتاً.
والاستصحاب في اصطلاح الأصوليين:
عرفه أبو الحسين البصري(رحمه الله) بأن يكون حكم ثابت في حالة من الحالات، ثم تتغير الحالة؛ فيستصحب الإنسان ذلك الحكم بعينه مع الحالة المتغيرة.
وعرفه الغزالي(رحمه الله) بأنه عبارة عن التمسك بدليل عقلي أو شرعي، وليس راجعاً إلى عدم العلم بالدليل، بل إلى دليلٍ مع العلم بانتفاء المغير، أو مع ظن انتفاء المغير عند بذل الجهد في البحث والطلب.
وعرفه الإسنوي بأنه عبارة عن الحكم بثبوت أمر في الزمان الثاني؛ بناءً على ثبوته في الزمان الأول.
وزاد عليه تاج الدين السبكي والزركشي(رحمهما الله): "لعدم وجدان ما يصلح أن يكون مغيراً بعد البحث التام.

الكتاب، والسنة، مع أخذهم إجماع الصحابة في الاعتبار، وبذلك فإنَّ المذهب الظاهري يُعدُّ مذهباً مُستقلاً، واتجاهاً من اتجاهات التعامل مع الألفاظ والنصوص فهماً وتنزيلاً، إذْ يُعدُّ مدرسةً أصوليةً مستقلةً لها أعلامُها، وخصائصُها العامة، وسماتُها الإجمالية في فهم الألفاظ والنصوص، ومعالجة أوضاع المكلف، وأحوال الحياة عامة.

هذه الخصائص إطلاقاً تتفقُ جميعُها على خاصية الأخذ بالظاهر؛ أي: الأخذ بظواهر النصوص، وعدم الالتفات إلى ما وراء تلك النصوص من أسرارٍ، ومقاصد، وتعليلٍ، ونظرٍ بوجهٍ عامٍ؛ ولذلك يحمل أتباعُ هذه المدرسة اسم: "الظاهرية"، أو "أهل الظاهر"، أو ما شابه ذلك؛ للدلالة على اتصافهم بصفة التعامل مع ظواهر النصوص والألفاظ، وإعراضهم عن التأويل[١]، والرأي[٢]،

وعرفه ابن حزم(رحمه الله) بما يفيد بأنه: بقاء حكم الأصل الثابت بالنصوص حتى يقوم الدليل على التغيير.

مثاله: استدلال الشافعية على أن الخارج من غير السبيلين لا ينقض الوضوء؛ بأن هذا الشخص كان على الوضوء قبل خروجه إجماعاً، فيبقى على ما كان عليه.

ينظر: لسان العرب لابن منظور ـ مادة [ص ح ب] ـ جـ٥صـ٢٧٨، والقاموس الفقهي لسعدي أبو حبيب صـ٢٠٧، والمعتمد لأبي الحسين جـ٢صـ٣٢٥، والإحكام لابن حزم جـ٥صـ٥، والمستصفى للغزالي صـ١٦٠، ونهاية السول للإسنوي صـ٣٦١، والإبهاج للسبكي جـ٣صـ١٧٣، وتشنيف المسامع للزركشي جـ٣صـ٤٢٦.

(١) التأويل في اللغة: مصدر أوَّلَ، ومعناه: تفسير ما يؤول إليه الشيء، ومصيره.

واصطلاحاً: صرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى معنى يحتمله، إذا كان المحتمل الذي يراه موافقاً للكتاب والسنة، وعرفه ابن حزم (رحمه الله)بأنه: نقل اللفظ عما اقتضاه ظاهره، وعما وضع له في اللغة؛ إلى معنى آخر. وعرفه إمام الحرمين(رحمه الله) بأنه: رد الظاهر إلى ما إليه مآله في دعوى المؤول.

ينظر: المصباح المنير للفيومي ـ مادة [أ و ل] ـ جـ١صـ٣٠، وتاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي ـ مادة [أ و ل] ـ جـ٢٨صـ٣٤، والإحكام لابن حزم جـ١صـ٤٣، والبرهان للجويني جـ١صـ٣٣٦.

(٢) الرأي: هو اعتقاد النفس أحدَ النقيضين عن غلبة الظن، وقال أبو البقاء الكفوي(رحمه الله) هو: إجالة الخاطر في المقدمات التي يرجى منها إنتاج المطلوب، وقد يُقال للقضية المستنتجة من الرأي؛ رأي، ويقال لكل قضية فرضها فارض؛ رأي أيضاً.

والقياس[١].

وقد يظنُ البعضُ أنَّ "المذهب الظاهري" لم تقم له قائمةٌ في عصرٍ من العُصور، كما قامتْ قبله وبعده لغيره من المذاهب، ولكنَّ المستقرىء للتاريخ؛ يعلم يقيناً أنَّ القرنين الثالث، والرابع الهجريين؛ كانا بمثابة العصر الذهبي لهذا المذهب، فلقد حكى لنا التاريخُ كيف ازدهر المذهبُ الظاهريُ في هذين القرنيين؛ حتى صار رابعَ المذاهب الفقهية بعد المذهب الحنفي، والمالكي، والشافعي.

ومن الجدير بالذكر أن المذهب الظاهري قد اندثرت جميعُ مراجعه، ومؤلفاته القديمة التي خلَّفَها علماؤُه الأفاضل، كداود الظاهري[٢] وابنه محمد[٣](رحمهما الله)، فمؤلفاتُهما في الأصول ليس لها وجود، وليس بين

ينظر: قواعد الفقه للبركتي صـ٣٠٢، والتعاريف للمناوي صـ٣٥٤، والكليات لأبي البقاء الكفوي صـ٤٨٠.

(١) القياس في اللغة: التقدير، والمساواة، ويأتي بمعنى التقدير والمساواة معاً.
وفي الاصطلاح: عرفه البيضاوي(رحمه الله) بأنه: "إثبات مثل حكم معلوم في معلوم آخر؛ لاشتراكهما في علة الحكم عند المُثْبِت"، والإثباتُ يستلزم مُثبِتاً، وهو المجتهدُ.
وعرفه ابن الحاجب(رحمه الله) بأنه: "مساواة فرع لأصل في علة حكمه".
ولعل الأرجح أن يقال: "إثبات مثل حكم معلوم في معلوم آخر؛ لاشتراكهما في علة الحكم عند المُثْبِت".
ينظر: لسان العرب لابن منظور ـ مادة [ق ي س] ـ جـ٧صـ٥٦٠، والصحاح للجوهري مادة [ق ي س] ـ جـ٣صـ٩٦٧، والقاموس المحيط للفيروزآبادي مادة [ق ي س] ـ صـ٥٦٩، ومنتهى الوصول والأمل لابن الحاجب صـ١٦٦، ومنهاج الوصول للبيضاوي صـ٩١، والإبهاج شرح المنهاج لابن السبكي جـ٣صـ٣، والردود والنقود للبابرتي جـ٢صـ٤٥٦.

(٢) هو: أبو سليمان داود بن علي بن داود بن خلف الظاهري الأصفهاني، كان زاهداً كثير الورع، وكان من أكثر الناس تعصباً للإمام الشافعيﷺ، وصنَّف في فضائله والثناء عليه كتابين، وهو مُؤسس مذهب الظاهرية، من مصنفاته: "الكافي"، توفي(رحمه الله) ببغداد سنة: ٢٧٠هـ.
ينظر: شذرات الذهب لابن العماد جـ٢صـ١٥٧، ومعجم المؤلفين لرضا كحالة جـ٤صـ١٣٩، ووفيات الأعيان لابن خلكان جـ٤صـ٢٥٩، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ٩٧، والأعلام للزركلي جـ٢صـ٣٣٣.

(٣) هو: أبو بكر محمد بن داود الظاهري، ابن مؤسس مذهب الظاهرية، نشأ وتربى في بيت والده، وأخذ عنه العلم منذ نعومة أظفاره، وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، وكان نحيفاً، ورعاً، تقياً، ناسكاً، عابداً، وجلس للفتوى بعد وفاة والده وهو لا يزال صغيراً، له كتاب في الأصول مفقود

الباحثين من مراجع يرجعون إليها إلا ما تركه ابن حزم[1] الظاهري(رحمه الله)، وهي تختلف في كثيرٍ من المواطن مع آراء مؤسس المذهب الظاهري، الإمام داود الظاهري، وابنه محمد (رحمهما الله).

لذا؛ أردتُ أن أجمع في هذا البحث المتواضع نبذةً عن أصول الظاهرية، ومدى اعتبار علماء المذاهب الأخرى للمذهب الظاهري، والعوامل التي ساعدت على اندثار هذا المذهب؛ فاستعنت باللهﷻ، وانسللتُ من حولي وقوتي، وقلتُ: وما توفيقي إلا بالله، عليه توكلتُ، وهو رب العرش العظيم.

ويعلمُ اللهُﷻ وحده كم بذلتُ في هذا البحثِ من جهدٍ، وكم تحريتُ فيه من دقةٍ؛ من أجلِ إخراجِه على أتمِ وجهٍ، وأحسنِ صورةٍ.

ولا أدَّعِي الكمالَ؛ إذ الكمالُ للهﷻ وحدَه، وحسبي أنني بشرٌ، أُخطئ وأُصيب، فإن كنتُ قد وُفِقتُ؛ فهذا فضل الله يُؤتيه منْ يشاء، وإن تكن الأخرى؛ فقد نِلتُ شرف المحاولة، والحمد لله على كل حالٍ، وما كانَ من توفيقٍ؛ فمن الله وحدهُ، وما كان من زللٍ أو نقصٍ أو خللٍ؛ فمني ومن الشيطان.

وأخيراً؛ أسال الله ﷻ أن يتقبل منى هذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يغفر لي خطيئتي يوم الدين، اللهم آمين.

اسمه "الوصول إلى معرفة الأصول"، توفي(رحمه الله) سنة: ٢٩٧هـ.
ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ١١٠، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٥صـ٢٦٢، والوافي بالوفيات للصفدي جـ٣صـ٤٨، وتاريخ الإسلام للذهبي جـ٦صـ٣٢٧، والأعلام للزركلي جـ٢صـ٣٣٣، والبداية والنهاية لابن كثير جـ١١صـ٤٧، والأنساب للسمعاني صـ٣٧٦.

(١) هو: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، عالم الأندلس في عصره، وأحد أئمة الإسلام، وكان في الأندلس خلقٌ كثيرٌ ينتسبون إلى مذهبه، يقال لهم "الحزمية"، وكانت له ولأبيه من قبله رياسة الوزارة، وتدبير المملكة؛ فزهد فيها، وانصرف إلى العلم والتأليف، له مصنفاتٌ منها: "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، و"المحلى بالآثار"، و"الناسخ والمنسوخ"، توفي سنة: ٤٥٦هـ.
ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٨صـ١٨٤، وطبقات الحفاظ للسيوطي صـ٤٣٥، والأعلام للزركلي جـ٤صـ٢٥٤.

خطة البحث

اقتضت طبيعة هذا البحث تقسيمه إلى: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

أما المقدمة: فبدأتها بالحمد والثناء على الله ﷻ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم.

وأما مباحث البحث؛ فهي ثلاثة:

المبحث الأول: التعريف بالمذهب الظاهري ومؤسسه.

المبحث الثاني: مدى اعتبار المذاهب الأخرى للظاهرية، والاعتداد بخلافهم.

المبحث الثالث: العوامل التي أدت إلى عدم انتشار المذهب الظاهري.

أما الخاتمة: فتتضمن أهم النتائج التي توصل إليها البحث.

المبحث الأول

التعريف بالمذهب الظاهري ومؤسسه

يعدُّ المذهب الظاهري مذهباً مُستقلاً، واتجاهاً من اتجاهات التعامل مع الألفاظ والنصوص فهماً وتنزيلاً، إذْ يُعدُّ مدرسةً أصوليةً مستقلةً لها أعلامُها، وخصائصُها العامة، وسماتُها الإجمالية في فهم الألفاظ والنصوص، ومعالجة أوضاع المكلف، وأحوال الحياة عامة.

هذه الخصائص تتفقُ جميعُها على خاصية الأخذ بالظاهر؛ أي: الأخذ بظواهر النصوص، وعدم الالتفات إلى ما وراء تلك النصوص من أسرارٍ، ومقاصد، وتعليلٍ، ونظرٍ بوجهٍ عامٍ، فلا رأي عندهم في حكمٍ من أحكام الشرع، ولا قياس، ولا استحسان؛ ولذلك يحمل أتباعُ هذه المدرسة اسم: "الظاهرية"، أو "أهل الظاهر"، أو ما شابه ذلك؛ وذلك لاتصافهم بصفة التعامل مع ظواهر النصوصِ والألفاظِ، وإعراضِهم عن التأويل، والرأي، والقياس، ولذلك فإنَّ المصدر الأساسي للتشريع عندهم هو: "الكتاب، والسنة، وإجماع الصحابة، واستصحاب الحال".

وقد نشأ المذهب الظاهري في بغداد، في منتصف القرن الثالث الهجري على يد إمام أهل الظاهر؛ الإمام داود بن علي بن خلف الأصبهاني، الشهير بداود الظاهري، وهو والد الإمام أبي بكر الظاهري (رحمهما الله)[1].

فالإمام داود الظاهري (رحمه الله) هو مؤسس مذهب أهل الظاهر، وهو أول منْ أظهر القول بالظاهر، وأولُ منْ وضع اللبنة الأولى، وأرسى قواعد هذا المذهب بإجماع العلماء؛ لاعتقاده أنَّ كلامَ اللهﷻ واضحٌ لا ينطوي على لبسٍ، أو غموضٍ، وأنَّ النصوصَ كافيةٌ لا تحتاج إلى قياسٍ، أو غيره، وأن الرجوعَ إلى النصوصِ، والترفعَ عن المنازعات التي أدَّت إلى تفريق الأمة إلى مذاهب

---

(١) ينظر: الفهرست لابن النديم صـ٣٠٣، وشذرات الذهب لابن العماد جـ٢صـ١٥٧، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٨صـ٣٦٩، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة جـ٤صـ١٣٩، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ٩٧، وتاريخ الإسلام للذهبي جـ٦صـ٣٢٧، والأعلام للزركلي جـ٢صـ٣٣٣، والبداية والنهاية لابن كثير جـ١١صـ٤٧، والأنساب للسمعاني صـ٣٧٦.

مختلفة؛ هو رجوعٌ بالإسلام إلى صفائِه، كما كان في عهد النبيﷺ.

وقد كان الإمام داود(رحمه الله) إماماً ورعاً، تقياً، ناسكاً، زاهداً، وكان يعيش على أقلِّ القليل، وكان يرد الهدايا ولا يقبلها؛ إفراطاً منه في الورع، ولكي لا يكون لأحدٍ عليه فضلٌ[١]، حتى رُوي أنَّ أحد رجال الدولة أرسل إليه ألف درهم ليصلح بها حاله، فردَّها مع الغلام، وقال له: " قُلْ لمنْ أرسلك: بأي عين رأيتني، وما الذي بلغك من حاجتي حتى وجَّهْتَ إليَّ بهذا"[٢].

ومع ذلك؛ كان فصيحاً حاضرَ البديهة، حتى قال فيه معاصرُه الإمام أبو زرعة (رحمه الله): "لو اقتصر على ما يقتصر عليه أهل العلم؛ لظننتُ أنه يُكمد أهلَ البِدَع"[٣].

وكان مع حضورِ بديهته، وقوة عارضته؛ فيه عقلٌ، وكياسةٌ، وإدراكٌ للأمور؛ ولذا وصفَه أحدُ معاصريه؛ فقال: "كان عقلُه أكبرَ من علمه"[٤].

ولقد تخرج الإمام داود (رحمه الله) على كبارِ علماءِ عصره كأبي ثور[٥] فقيه أهل العراق في عصره، وأحد أعيان المحدثين[٦]، وأخذ كذلك عن إسحاق بن راهويه[٧] المسند، والتفسير[١]، وتفقه على تلاميذ الإمام الشافعيﷺ، والتقى

---

(١) ينظر: شذرات الذهب لابن العماد جـ٢صـ١٥٧، والفهرست لابن النديم صـ٣٠٣، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٨صـ٣٦٩، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ٩٨.

(٢) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٨صـ٣٧١.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي جـ٢صـ٤٣.

(٤) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٨صـ٣٧١، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ١٠٢، وتاريخ الإسلام للذهبي جـ٦صـ٣٢٧، والأعلام للزركلي جـ٢صـ٣٣٣.

(٥) هو: إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي البغدادي، أحد الأئمة فقهاً وعلماً وورعاً، روى عن وكيع والشافعي وابن عيينةﷺ، وكان من شيوخ داود الظاهري؛ فقد أخذ عنه فقه الشافعيﷺ، توفي ـ ببغداد ـ سنة: أربعين ومائتين هجرية.
ينظر: الثقات لابن حبان جـ٨صـ٧٤، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٦صـ٦٥، وتذكرة الحفاظ للذهبي جـ٢صـ٧٤، وطبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح جـ١صـ٢٩٩.

(٦) ينظر: ميزان الاعتدال للذهبي جـ٢صـ١٤، وطبقات الفقهاء للشيرازي صـ٩٢.

(٧) هو: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم التميمي الحنظلي المروزي، الملقب بابن راهويه، أحد أعلام المسلمين، الجامع بين التقوى، والفقه، والحديث، والحفظ، والصدق، والورع، والزهد، روى عنه البخاري، ومسلم، والترمذي، وأبي داود، وأحمدﷺ، ناظر

بكثيرٍ من أصحابه، وكان معجباً أشدَّ الإعجاب بالإمام الشافعيﷺ، حتى صنَّف في فضائله، والثناء عليه كتابين عظيمين[٢]، يقول ابن السبكي[٣](رحمه الله): "وأول من بلغني أنه صنَّف في مناقب الإمام الشافعيﷺ هو داود بن علي الأصبهاني؛ إمام أهل الظاهر"[٤].

وقد أخذ الإمام داود(رحمه الله) بين الشافعية مركزاً مذكوراً، وعُرِف بالتعصب للإمام الشافعيﷺ[٥]، لكنَّه لم يلبث متمسكاً بالمذهب الشافعي إلا قليلاً، ثم خرَج عنه مستحدثاً مذهباً جديداً، ومنفرداً به، ألا وهو المذهب الظاهري؛ فهو أول منْ وضع نواة هذا المذهب، واستحدثه بإجماع العلماء، وأول منْ أظهر القول بظاهرية الشريعة، والاعتماد على ظواهر النصوص من الكتاب، والسنة دون تأويلٍ، أو بحثٍ، أو تعليلٍ، حيث قال: إنَّ المصادر الشرعية هي النصوص فقط، ولم يأخذ كذلك بالرأي، ولا بالاستحسان، ولا غير ذلك من الأدلة، بل

الإمام الشافعيﷺ في بعض المسائل، فلما عرف فضله؛ صحبه، وصار من أصحابه، توفي سنة: ٢٣٨هـ.
ينظر: الثقات لابن حبان جـ٨صـ١١٥، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٦صـ٣٤٥، وصفة الصفوة لابن الجوزي جـ٤صـ١١٦، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١١صـ٣٥٨.

(١) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٨صـ٣٧١، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي جـ٢صـ٤٣، وطبقات الفقهاء للشيرازي صـ٩٢.

(٢) ينظر: معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة جـ٤صـ١٣٩، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ١٠٢.

(٣) هو قاضي القضاة، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، ولد بالقاهرة سنة: ٧٢٧هـ، وانتقل إلى دمشق مع والده، وكان طلق اللسان، قوي الحجة، من تصانيفه: "طبقات الشافعية الكبرى"، و"جمع الجوامع"، و"الأشباه والنظائر"، انتهى إليه القضاء في الشام، وعُزل، توفي بالطاعون سنة: ٧٧١هـ.
ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر جـ٣صـ٢٣٢، والأعلام للزركلي جـ٤صـ١٨٤.

(٤) ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر جـ١صـ١١٨.

(٥) ينظر: تاريخ الأدب العربي لبروكلمان جـ٩صـ١٢٩، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة جـ٤صـ١٣٩، وشذرات الذهب لابن العماد جـ٢صـ١٥٧، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ١٠٢.

رفضَها، ولم يعتبر شيئاً من ذلك من أدلة الأحكام، مخالفاً بذلك المذهب جمهورَ العلماءِ[١].

يقول الخطيب البغدادي (رحمه الله) عنه: "إنه أول من أظهر انتحال الظاهر، ونفى القياس في الأحكام قولاً، واضَّطَر إليه فعلاً، وسمَّاه دليلاً"[٢].

ويقول ابن النديم (رحمه الله): "أول من استعمل قول الظاهر، وأخذ بالكتاب والسنة، وألغى ما سِوى ذلك من الرأي، والقياس"[٣].

ويقول الزركلي (رحمه الله): "تُنسب إليه الطائفة الظاهرية، وسُميت بذلك؛ لأخذها بظاهر الكتاب والسنة، وإعراضها عن التأويل، والرأي، والقياس"[٤].

وأخذ الإمام داود (رحمه الله) ينشر مذهبه في الاستنباط، ويدافع عنه، وينتصر له؛ حتى صار له أتباعٌ كثيرون من الطلاب، وكان عدد تلامذته يزداد يوماً بعد يومٍ، حتى قيل في مناقبه: "كان يحضر مجلسه أربعمائة صاحب طيلسان أخضر"[٥]، وكانت كتبُه مليئةً بالحديث؛ مما يدل على تمكنه وحفظه للكثير من أحاديث النبيﷺ.

ولاشك أن الإمام داود (رحمه الله) قد ناظر مخالفيه، مُدافعاً عن مذهبه ومقرراً أصوله، وكان يعقد مجالس للمناظرة، داعياً إلى فكره، متجهاً إلى الكتاب والسنة، ومما يدل على ذلك ما ذكره ابن السبكي (رحمه الله) أنه قد اطَّلَع على رسالةٍ للإمام داود الظاهري(رحمه الله) تدل على عظيم معرفته بالجدل، وكثرة صناعته بالمناظرة،

---

(١) ينظر: مقدمة ابن خلدون صـ٤٤٦، ووفيات الأعيان لابن خلكان جـ١صـ١٧٥، والفهرست لابن النديم صـ٣٠٣، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة جـ٤صـ١٣٩، وشذرات الذهب لابن العماد جـ٢صـ١٥٧، والأعلام للزركلي جـ٢صـ٣٣٣.

(٢) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٨صـ٣٧٤.

(٣) ينظر: الفهرست لابن النديم صـ٣٠٣.

(٤) ينظر: الأعلام للزركلي جـ٢صـ٣٣٣.

(٥) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٨صـ٣٧٤، وشذرات الذهب لابن العماد جـ٢صـ١٥٧، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ١٠٢، والأعلام للزركلي جـ٢صـ٣٣٣.

وكان موضوع هذه الرسالة هو الرد على الإمام المزني[١] (رحمه الله)، وكان الإمام المزني(رحمه الله) قد ردَّ على الإمام داود(رحمه الله) إنكارَ القياس[٢].

وهناك عدة عوامل قد ساعدت الإمام داود(رحمه الله) **على نشر مذهبه الظاهري، والدفاع عنه، منها**: أنَّ العراق التي نشأ فيها الإمام داود (رحمه الله) قد نمتْ فيها الحياة العقلية في هذه الحُقبة التي عاصرها الإمام داود الظاهري(رحمه الله)، وظهر فيها أيضاً منْ يعتمد على العقل المحض، وذلك راجعٌ إلى الحرية في هذا العصر، حيث لم يتعرض الخلفاءُ ـ في هذا العصر ـ للناحية الثقافية، أو التنكيل بأصحاب الآراء المخالفة لهم، باستثناء ما فعله المأمون[٣] والمعتصم[٤] بمخالفيهما في مسألة القول بخلق القرآن، حيث كان

---

(١) هو: الإمام أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن مسلم المزني المصري، تلميذ الإمام الشافعيﷺ، كان زاهداً عالماً مجتهداً قوي الحجة، وهو إمام الشافعية، وكان قليل الرواية، لكنه كان رأساً في الفقه، وعليه يُعول أصحاب الشافعيﷺ، له مصنفاتٌ منها: "الجامع الكبير"، و"الجامع الصغير"، قال عنه الشافعيﷺ: "لو ناظر الشيطان؛ لغلبه"، توفي(رحمه الله) بمصر سنة: ٢٦٤هـ.
ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٢صـ٤٩٢-٤٩٣، وتوضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم لابن ناصر الدين جـ٨صـ١٢٩، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة جـ١صـ٥٨.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي جـ٢صـ٤٦.

(٣) هو: أبو العباس عبد الله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور، سابع الخلفاء من بني العباس في العراق، كان فصيحاً مفوهاً، وأطلق حرية الكلام للباحثين وأهل الجدل والفلاسفة في عهده، وفي السنة الأخيرة من حياته وقعت مسألة المحنة بخلق القرآن، توفي سنة:٢١٨ه.
ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٠صـ٢٧٢، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة جـ٦صـ١٦١، والأعلام للزركلي جـ٤صـ١٤٢.

(٤) هو: أبو إسحاق محمد بن هارون الرشيد بن المهدى بن المنصور، المعتصم بالله العباسي، خليفة من أعاظم خلفاء بني العباس، بويع بالخلافة سنة: ٢١٨ هـ يوم وفاة أخيه المأمون، وبعهد منه، وكان قوي الساعد، يكسر زند الرجل بين أصبعيه، توفي سنة: ٢٢٧هـ.
ينظر: شذرات الذهب لابن العماد جـ٢صـ٦٢، ومرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان لليافعي جـ٢صـ٩٤، والأعلام للزركلي جـ٧صـ١٢٧.

فِكرُهُم يسير مع المعتزلة[١] في هذا الميدان، وذلك شيءٌ واحدٌ لا يُعد قاعدةً عامةً، إلا أنهما لم يُقيدا حرية الفكر والإبداع فيما عدا تلك المسألة، وخصوصاً في الأمور التي لا صلة لها بأمور الدولة.

وأيضاً كان من أظهر مظاهر هذا العصر شيوعُ مهاجمة القياس الفقهي، سواء من المحدِّثين، أو من أهل الظاهر؛ الذين كانوا يرون أنَّ الشريعةَ تعبدٌ محضٌ لا مجال فيها للنظر، أو القياس، وأنَّ كل ما ثبتَ عن الشَّارع ثبوتاً لا ريب فيه؛ يلزم العملُ به؛ وذلك لأنَّ المعتزلةَ قد تجرأت في هذه الحُقبة على العقائد والتكلم في صفاتِ اللهﷻ وذاتِه المقدسة؛ مما أدي إلى الفتنة في الدين؛ فكان ذلك سبباً قوياً للابتعاد عن الرأي والتمسك بالنصوص؛ فساهم كلُ ذلك في ظهور القول بالظاهر، ونشر الرأي الظاهري في تلك الفترة، وهو ما كان يدعو إليه الإمام داود الظاهري[٢](رحمه الله).

وهكذا وجدَ المذهبُ الظاهري عصرَ الشمولِ، وامتزاج الثقافاتِ الذي يُساعده على النمو والانتشار؛ كما يقول ابنُ الأثير(رحمه الله): "كان ذلك العصرُ خلاصةَ العصورِ في تحصيل هذا العلم، وإليه انتهى"[٣]، فنما المذهبُ الظاهريُ، وانتشر، حتى قويتْ شوكتُه، وانتشر، وصار في فترةٍ من الفترات هو المذهب الرابع بعد مذهب الإمام أبي حنيفة، والإمام مالك، والإمام الشافعيرضي الله عنهم، وذلك في القرن الرابع الهجري، غير أنَّه لم يمكث طويلاً، حتى نشط واجتهد مريدو الإمام

---

(١) المعتزلة: هم أتباع واصل بن عطاء، كان تلميذاً للحسن البصريرضي الله عنه، وهو أول من قال: إنّ الفاسق ليس بمؤمنٍ ولا بكافرٍ، وأنه في منزلة بين المنزلتين، فخالف في هذا القول جميع المسلمين، واعتزل به دين المسلمين، فطرده الحسن البصري من مجلسه؛ فاعتزل جانباً مع أتباعه؛ فسموا معتزلة، نشأت المعتزلة في أوائل القرن الثاني الهجري في العصر الأموي بمدينة البصرة.
ينظر: الملل والنحل للشهرستاني - جـ١صـ٤٢، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي جـ١صـ٣٨، والغلو والفرق الغالية في الحضارة الإسلامية لعبد الله سلوم السامرائي صـ٢٧٢، والتبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين للإسفراييني صـ٦٨.

(٢) ينظر: جامع الأصول لابن الأثير جـ١صـ٤٢، والفكر السامي للحجوي جـ٣صـ٤٥.

(٣) ينظر: جامع الأصول لابن الأثير جـ١صـ٤٢.

أحمد بن حنبلﷺ من الفقهاء والقضاة في مطلع القرن الخامس الهجري ودَحَرُوا[١] مذهب الظاهرية، وصار مذهب الإمام أحمدﷺ هو رابع المذاهب الفقهية[٢]، ففي القرن الخامس الهجري تهيأ للمذهب الحنبلي القاضي أبو يعلى الحنبلي[٣] الذي استطاع أن يزحزح المذهب الظاهري، ويجعل مذهب الإمام أحمدﷺ رابع المذاهب الفقهية بعد مذهب الإمام أبي حنيفة، ومالك، والشافعيﷺ، وبدأ معتنقوا المذهب الظاهري يقلون ويتراجعون.

---

(١) دحر: أي دفع وأبعد، والدحر: الدفع بعنفٍ على سبيل الإهانة والإذلال، وفي الدعاء: اللهم ادحر الشيطان عنا: أي ادفعه واطرده ونحه.
ينظر: لسان العرب لابن منظور ـ مادة [د ح ر] ـ جـ٣صـ٣٠٤، والفائق في غريب الحديث للزمخشري ـ مادة [د ح ر] ـ جـ١صـ٤١٥، ومعجم اللغة العربية المعاصرة للدكتور/ أحمد مختار عبد الحميد ـ مادة [د ح ر] ـ جـ١صـ٧٢٥.

(٢) ينظر: شذرات الذهب لابن العماد جـ٢صـ١٥٧، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة جـ٤صـ١٣٩، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ١٠٢، والأعلام للزركلي جـ٢صـ٣٣٣، والإمام داود الظاهري وأثره في الفقه الإسلامي للدكتور عارف خليل صـ١٤٥.

(٣) هو: القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد بن الفراء الحنبلي، عالم زمانه، وفريد عصره، إماماً في الأصول والفروع، من مصنفاته: "أحكام القرآن"، و"إيضاح البيان"، و"المعتمد"، و"العدة"، و"مختصر العدة"، و"الكفاية"، و"مختصر الكفاية"، توفي سنة: ٤٥٨هـ.
ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٢صـ٢٥٦، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٨صـ٨٩، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى جـ٢صـ١٩٣.

المبحث الثاني
مدى اعتبار المذاهب الأخرى للظاهرية والاعتداد بخلافهم

عندما نستقرئ اتجاه صحابة رسول اللهﷺ وفقهائِنا الأوائل؛ نجدهم يسيرون على هدي كتاب اللهﷻ، وسنة رسولهﷺ، والثابت الذي لا مِراء فيه أنَّه عند وجود النص؛ يجب العمل به، فإن لم يكن؛ فإجماعٌ، وإلا؛ فقياسٌ، وهذا الذي أَثبتَه وأَصَّله النبيﷺ عندما سأله عمر بن الخطابرضي الله عنه عن القُبْلة للصائم؛ فقال النبيﷺ: « أرأيتَ لو تمضمضتَّ بماءٍ وأنتَ صائمٌ؟» فقال عمررضي الله عنه: لا بأس بذلك، فقال رسول اللهﷺ: « ففيم »[١]، قال ابن قدامة (رحمه الله): "فهو قياسٌ للقُبْلة على المضمضة بجامع أنها مقدمة للفطر، ولا يفطر"[٢].

وأيضاً عندما جاءت المرأة الجهنية إلى النبيﷺ وقالتْ: يا رسول الله، إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت؛ أفأحُجُ عنها؟ قال ﷺ: « نعم حجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيتَه؟ اقضوا اللهَ؛ فاللهُ أحقُّ بالوفاءِ»[٣].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ـ جـ١صـ٢٨٥ ـ حديث رقم (١٣٨)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط رحمه الله: إسناده صحيح.
وأخرجه الحاكم في المستدرك ـ جـ١صـ٤٣٠ ـ حديث رقم (١٥٧٢)، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٢) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة صـ٢٨٧.

(٣) أخرجه بلفظه البخاري في صحيحه ـ كتاب جزاء الصيد ـ باب الحج والنذور عن الميت، والرجل يحج عن المرأة ـ جـ٣صـ١٨ ـ حديث رقم (١٨٥٢).
وأخرجه مسلم في صحيحه ـ كتاب الصيام ـ باب قضاء الصيام عن الميت ـ جـ٢صـ٨٠٥ ـ حديث رقم (١١٤٩) بلفظ: عن عبد الله بن بريدة عن أبيهرضي الله عنه، قال: بينا أنا جالس عند رسول الله ﷺ إذ أتته امرأة، فقالت: إني تصدقتُ على أمي بجارية، وإنها ماتت، قال: فقال ﷺ: « وجب أجرك، وردها عليك الميراث » قالت: يا رسول الله، إنه كان عليها صوم شهر، أفأصوم عنها؟ قال: « صومي عنها » قالت: إنها لم تحج قط، أفأحج عنها؟ قال: « حجي عنها ».

وهذا ما أقرَّه النبيﷺ أيضاً عندما بعث معاذ بن جبل[١]ﷺ إلى اليمن، وقال له: « **كيف تقضي؟** »، فقال: أقضي بما في كتاب الله ﷻ، قال: « **فإن لم يكن في كتاب الله؟** »، قال: فبسنة رسول اللهﷺ، قال: « **فإن لم يكن في سنة رسول اللهﷺ؟** »، قال: أجتهد رأيي، قال: « **الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله** »[٢].

وهذا أيضاً ما كان يسير عليه صحابةُ رسول اللهﷺ بعد وفاتِه؛ فمن ذلك: موافقتهم سيدنا أبا بكرٍﷺ في قتال مانعي الزكاة بالاجتهاد[٣]، وموافقتهم جمع القرآن وتدوينه في مصحفٍ واحدٍ بعد طول التوقف فيه[٤].

وهذا أيضاً ما أوصى به عمر بن الخطابﷺ في وصيته لأبي موسى الأشعري[٥]ﷺ والتي قال فيها: "اعرف الأشباه والأمثال، وقس الأمور

---

(١) هو: الصحابي الجليل معاذ بن جبل الأنصاري الخزرجي، كان أعلم الأمة بالحلال والحرام، وهو أحد الستة الذين جمعوا القرآن على عهد النبيﷺ، أسلم وهو فتى، وشهد المشاهد كلها مع رسول اللهﷺ، وبعثه النبيﷺ مرشداً وقاضياً ومعلماً لأهل اليمن، وله ١٥٧حديث في كتب الحديث، توفيﷺ بالأردن سنة: ١٨هـ.
ينظر: أسد الغابة لابن الأثير جـ٤صـ٤١٨، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر جـ٦صـ١٣٦، ومعجم الصحابة لابن قانع جـ٣صـ٢٤.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ـ كتاب الأقضية ـ باب اجتهاد الرأي في القضاء ـ جـ٥صـ٤٤٣ ـ حديث رقم (٣٥٩٢)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.
وأخرجه الترمذي في سننه ـ كتاب الأحكام ـ باب ما جاء في القاضي كيف يقضي ـ جـ٣صـ٦٠٨ ـ حديث رقم (١٣٢٧)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وليس إسناده عندي بمتصل.

(٣) ينظر: أصول السرخسي جـ١صـ١٣٥، والإحكام للآمدي جـ٣صـ٣١٧، والبحر المحيط للزركشي جـ٣صـ٥٢٢، وروضة الناظر لابن قدامة صـ٢٨٠.

(٤) ينظر: الإحكام للآمدي جـ٣صـ٣١٧، والمستصفى للغزالي صـ٢٨٦، وروضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة صـ٢٨٠.

(٥) هو: الصحابي الجليل عبد الله بن قيس بن سليم بن حضارﷺ، أمَّره عمرﷺ ثم عثمانﷺ، وهو أحد الحكمين في صفين، توفيﷺ سنة: ٤٤هـ.
ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير جـ٣صـ٢٦٣، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر جـ٤صـ٢١١، والاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر جـ٤صـ١٧٦٢.

برأيك"[١].

فهذه الأصول الأربعة: القرآن، والسنة، والإجماع، والقياس؛ هي التي اعتمد عليها السابقون من الصحابة، والتابعين، والأئمة المجتهدين من أصحاب المذاهب الفقهية المشهورة؛ كالحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة.

ولما جاء الإمام داود الظاهري (رحمه الله) واتجه إلى البحث في ظواهر النصوص، ونفى القياس؛ أَلَبَ عليه أتباعُ المذاهبِ الأخرى، فابتدأت معركةٌ حاميةٌ على مذهب أهل الظاهر لم تهدأ إلى يومنا هذا، حتى وصل الأمرُ إلى إخراجِه من دائرة الفقهاء، واتهامه بالبدعة، والتنكيل به، والتشويش عليه، واشتدت حملةُ العلماءِ عليه في حياته وبعد مماته، حتى أخرجه الكثيرون من دائرة الإجماع، وقالوا إنَّ خلافَه غير منافٍ للإجماع، وهذا ما ذهب إليه جمهور أهل العلم، كما حكاه الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني[٢](رحمه الله) عنهم، ونقل قولَهم: إنَّ نُفاةَ القياس لا يبلغون رتبةَ الاجتهادِ، ولا يجوز تقليدهم القضاءَ[٣].

وذكر أبو العباس القرطبي(رحمه الله) أن جُلَّ الفقهاء والأصوليين على أنَّه لا يُعتد بخلافهم[٤].

وقال الإمام النووي(رحمه الله): "ومخالفةُ داود لا تقدح في الإجماع عند الجمهور"[٥].

وقال في موضعٍ آخر: "ومخالفةُ داود لم تضر في انعقاد الإجماع على المختار الذي عليه المحققون والأكثرون"[٦].

---

(١) ينظر: الإحكام للآمدي جـ٣صـ٢٢١، والمستصفى للغزالي صـ٢٨٧، وروضة الناظر لابن قدامة٢٨١.

(٢) هو: الإمام إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، ركن الدين، المتكلم الأصولي الفقيه شيخ أهل خراسان، يقال: إنه بلغ رتبة الاجتهاد، وله مصنفات كثيرة منها: "جامع الحلى في أصول الدين"، و"الرد على الملحدين"، توفي سنة: ٤١٨هـ بنيسابور، ونقل إلى "إسفراييين" فدفن بها.

ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة جـ١صـ١٧١.

(٣) ينظر: الإبهاج في شرح المنهاج للسبكي جـ٣صـ١٥٢.

(٤) ينظر: المفهم لأبي العباس القرطبي جـ١صـ٥٤٣.

(٥) ينظر: المجموع شرح المهذب للنووي جـ٢صـ١٣٧.

(٦) ينظر: شرح النووي لصحيح مسلم جـ٣صـ١٤٢.

وقال الإمام الجويني (رحمه الله): "الذي ذهب إليه ذوو التحقيق: أنَّا لا نعدُّ منكري القياس من علماء الأمة، وحملة الشريعة؛ فإنهم مباهتون أولاً على عِنادهم فيما ثبت استفاضةً وتواتراً، ومن لم يزعه التواتر، ولم يحتفل بمخالفته؛ لم يوثق بقوله ومذهبه.

وأيضاً فإن معظم الشريعة صدر عن الاجتهادِ، والنصوصُ لا تفي بالعشر من معشار الشريعة، فهؤلاء ملتحقون بالعوام، وكيف يدعون مجتهدين؛ ولا اجتهاد عندهم"[١].

وهذا أيضاً ما نقله ابن السبكي الشافعي (رحمه الله) عن أصحابه، حيث نقل عنهم عدم اعتبار خلاف الظاهرية في الفروع مطلقاً[٢].

وقال بدر الدين الزركشي[٣](رحمه الله): "ولم يعدُّهم المحققون من أحزاب الفقهاء، وأخرجُوهم من أهل الحل والعقد"[٤].

كما أن القاضي أبا بكر الباقلاني[٥](رحمه الله) أخرجهم من دائرة

---

(١) ينظر: البرهان في أصول الفقه للجويني جـ٢صـ٥٣٦-٥٣٧.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي جـ٢صـ٢٨٩.

(٣) هو: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، الشافعي الأصولي المتكلم، تركي الأصل، مصري المولد والوفاة، عالم في الحديث والتفسير وجميع العلوم، له مصنفات منها: "الاجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة"، و"لقطة العجلان"، و"البحر المحيط" و"تشنيف المسامع" في أصول الفقه، و"إعلام الساجد بأحكام المساجد"، و"الديباج في توضيح المنهاج" في الفقه، توفي سنة: ٧٩٤هـ.
ينظر: طبقات المفسرين للأدنروي صـ٣٠٢، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة جـ١٠صـ٢٠٥، والأعلام للزركلي جـ٦صـ٦٠.

(٤) ينظر: البحر المحيط للزركشي جـ٤صـ٥٧٢.

(٥) هو: أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد القاضي الباقلاني، نسبة إلى بيع الباقلاء، ويعرف أيضاً بابن الباقلاني، وبالقاضي أبي بكر، الأصولي الفقيه المتكلم، انتهت إليه الرياسة في مذهب الأشاعرة، له مصنفاتٌ منها: "التقريب والإرشاد"، و"المقنع" كلاهما في أصول الفقه، و"الانتصار للقرآن"، و"الإبانة"، و"المقدمات في أصول الديانات"، توفي -رحمه الله- ببغداد سنة: ٤٠٣هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٧صـ١٩٠، وشجرة النور الزكية لمخلوف جـ١صـ١٣٨، والبداية والنهاية لابن كثير جـ١١صـ٤٠٢، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة جـ١٠صـ١٠٩، ووفيات الأعيان لابن خلكان جـ٤ صـ٢٦٩، والأعلام للزركلي جـ٦صـ١٧٦.

العلماء؛ فقال: "إني لا أعدُّهم من علماء الأمة، ولا أُبالي بخِلافهم، ولا وِفاقهم"[١].

وأيضاً الإمام الشاطبي (رحمه الله) قال: "ومن هنا ذمَّ بعضُ العلماء رأي داود الظاهري، وقال إنها بدعة ظهرت بعد المائتين"[٢].

كذلك نجم الدين الطوخي(رحمه الله) عبَّر عنهم بالجمود؛ حيث قال: "وأما الإجماع؛ فقد أجمع العلماء إلا من لا يُعتد به من جامدي الظاهرية على تعليل الأحكام بالمصالح ودرء المفاسد"[٣].

ولقد أبى كثيرٌ من العلماء أن يعترف بالقيمة العلمية للمذهب الظاهري، فهذا ابن أبي حاتم (رحمه الله) قد ذكر في ترجمته لداود الظاهري (رحمه الله): "أنه نفى القياس، وألَّفَ في الفقه على ذلك كتباً شَذَّ فيها عن السلف، وابتدع طريقةً؛ هجَرَهُ عليها أكثرُ أهل العلم، وهو مع ذلك صدوقٌ في روايته، واعتقاده، إلا أن رأيَه أضعفُ الآراء، وأبعدُها من طريق الفقه، وأكثرُها شذوذاً"[٤].

وليس الأمر عند ذلك فحسب، بل شطَّ ابن العربي في حكمه على الظاهرية؛ فجعلهم من الخوارج، حيث قال: "إنهم فرقةٌ سخيفةٌ مكفرة على أحد التأويلين، وهي التي لا تقول ما قال الله ورسوله، وتنكر النظر أصلاً، وتنفي التشبيه والتمثيل الذي يسميه أهل السنة القياس، الذي لا يُعرف الله إلا به"[٥]، ثم يذكر أمرهم في الأندلس، وانتشارهم هناك؛ فيقول: "ولكن أمرهم استشرى داؤُه، وعزَّ عِندنا دواؤُه، وأفتى الجهلةُ به؛ فمالُوا إليه، وغرَّهم رجلٌ كان عندنا يُقال له ابن حزمٍ، انتُدب لإبطالِ النَّظر، وسدِّ سبيل العبر، ونسبَ نفسه إلى الظاهر اقتداءً بداود وأشياعِه؛ فسوَّد القراطيسَ، وأفسدَ النفوس"[٦].

ولا يُلتفت إلى مثل هذا القول من ابن العربي؛ لأنَّ العداوة كانت شديدةً بين ابن حزم (رحمه الله) وبين المالكية في الأندلس، حتى وصلت عداوتُهم إلى أن

---

(١) ينظر: التقريب والإرشاد لأبي بكر الباقلاني جـ١صـ٦٧.
(٢) ينظر: الموافقات للإمام الشاطبي جـ٥صـ١٤٩.
(٣) ينظر: مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه لعبد الوهاب خلاف صـ٩٧.
(٤) ينظر: لسان الميزان لابن حجر العسقلاني جـ٣صـ٤٠٥.
(٥) ينظر: عارضة الأحوذي بشرح سنن الترمذي لابن العربي جـ١٠صـ١١٠.
(٦) ينظر: عارضة الأحوذي بشرح سنن الترمذي لابن العربي جـ١٠صـ١١١.

أغرُوا بابن حزم(رحمه الله) أحدَ حُكام الأندلس[١]؛ فأحرقَ كتبَه، ونفاه خارج البلاد.

وذهب بعضُ العلماء إلى: أنَّ خلافهم معتبرٌ مطلقاً، وممن قال بهذا القول من المالكية: القاضي عبد الوهاب البغدادي(رحمه الله)، ومن الشافعية: أبو منصور البغدادي (رحمه الله)، وحَكى أنَّه الصحيحُ من مذهب الشافعية، وبه قال الذهبي(رحمه الله)، وهو رأي كثيرٍ من الحنابلة[٢].

قال ابن الصلاح (رحمه الله): "الذي اختاره الأستاذ أبو منصور في هذا، وذكر أنه الصحيح من المذهب؛ أنه يُعتبر خلافُه ـ يقصد داود ـ في الفقه، والذي استقرَّ عليه الأمرُ آخراً فيما هو الأغلب الأعرف من صفوة الأئمة المتأخرين الذين أوردوا مذاهب داود في إثبات مصنفاتهم المشهورة في الفروع كالشيخ أبي حامد الإسفرائيني وصاحبه المحاملي وغيرهمﷺ؛ فانه لولا اعتدادهم بخلافه لما أوردوا مذاهبه في أمثال مصنفاتهم هذه؛ لمنافاة موضوعها لذلك"[٣].

وقال الشيخ العطار (رحمه الله): "وإن أنكر القياس؛ فلا يخرج بإنكاره عن فقه النفس، وقيل: يخرج؛ فلا يُعتبر قوله"[٤].

وقال تاج الدين السبكي (رحمه الله): "الصوابُ الاعتدادُ بخلافه ـ يقصد داود ـ عند قوة مأخذ غيره"[٥].

---

(١) هو: المعتضد عباد بن محمد بن إسماعيل اللخمي، أبو عمرو عباد بن محمد بن إسماعيل بن عباد اللخمي، الأندلسي، ابن القاضي أبي القاسم، حكم أبوه على إشبيلية مدة، فقام بعده، ولقب بالمعتضد بالله، توفي سنة: ٤٦٤هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٨صـ٢٥٦.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي جـ٢صـ٢٨٩، وغاية الوصول للشيخ زكريا الأنصاري صـ١٦٤، والبحر المحيط للزركشي جـ٤صـ٥٧٢، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي جـ١صـ١٨٢-١٨٣، وفتاوى ابن الصلاح صـ٢٠٥، والمغني لابن قدامة جـ٤صـ١٣٥، والشرح الكبير لابن قدامة جـ٤صـ١٢٤، وإرشاد الفحول للشوكاني جـ١صـ٢١٥، ونيل الأوطار للشوكاني جـ١صـ١٢٥.

(٣) ينظر: فتاوى ابن الصلاح جـ١صـ٢٠٧.

(٤) ينظر: حاشية الشيخ العطار على جمع الجوامع جـ٢صـ٤٢٢.

(٥) ينظر: الأشباه والنظائر لتاج الدين السبكي جـ١صـ١٣١.

وقال الذهبي (رحمه الله) بعد أن نقل كلام العلماء في عدم الاعتداد بخلافهم: "قلتُ: هذا القول من أبي المعالي أدَّاه إليه اجتهاده، وهم أداهم اجتهادهم إلى نفي القول بالقياس، فكيف يرد الاجتهاد بمثله، وندري بالضرورة أن داود كان يقرئ مذهبه ويناظر عليه ويفتي به في مثل بغداد مع كثرة الأئمة بها وبغيرها، فلم نرهم قاموا عليه ولا أنكروا فتاويه وتدريسه، ولا سعوا في منعه من بثِّه،... وفي الجملة فداود بن علي بصير بالفقه، عالم بالقرآن، حافظ للأثر، رأس في معرفة الخلاف من أوعية العلم، له ذكاءٌ خارقٌ، وفيه دينٌ متينٌ، وكذلك في فقهاء الظاهرية جماعةٌ لهم علمٌ باهرٌ وذكاءٌ قوي"[١].

وقال الزركشي (رحمه الله) نقلاً عن الأستاذ أبي منصور البغدادي (رحمه الله): "الصحيحُ من المذهب الاعتداد بخلافهم؛ ولهذا يذكر الأئمةُ من أصحابنا خلافَهم في الكتب الفرعية"[٢].

وقال أبو المنذر المنياوي (رحمه الله): "ومما يرجح اعتبار قولهم: أنَّ إنكارهم للقياس لا يعني خروجهم من دائرة العلماء؛ لأنهم مجتهدون توفرت فيهم جميع أدوات الاجتهاد، كما أنه يلزم من عدم الاعتداد بخلافهم؛ عدم الاعتداد بخلاف منكري حديث الآحاد مطلقاً، أو في وقائع معينة، ومنكري العمل بالحديث المرسل، ومَنْ يرى نسخ القرآن بالسنة، ومنكري العموم، وغير ذلك من صور عدم العمل ببعض آحاد الأدلة المتفق عليها من الكتاب والسنة"[٣].

ويشدد الإمام الشوكاني[٤](رحمه الله) ويغلظ القول على مَنْ يردُّ قولَ

---

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ١٠٥-١٠٧.

(٢) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي جـ٣صـ٥١٩.

(٣) ينظر: الشرح الكبير لمختصر الأصول للمنياوي صـ٤٥٠.

(٤) هو: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، ثم الصنعاني، الفقيه المجتهد الأصولي المفسر الحافظ، ولد بهجرة شوكان من بلاد خولان باليمن سنة: ١١٧٣هـ، ونشأ بصنعاء، وولي قضاء صنعاء سنة ١٢٢٩هـ، له مصنفات منها: "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول"، و"فتح القدير" في التفسير، و"نيل الأوطار" في الحديث، توفي سنة: ١٢٥٠هـ.
ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني جـ٢صـ٢٠٧، والأعلام للزركلي جـ٦صـ٢٩٨.

الظاهرية، حيث يقول: "إنَّ من عرف نصوص الشريعة حق معرفتها، وتدبر آيات الكتاب العزيز، وتوسع في الاطلاع على السنة المطهرة؛ علم أنَّ نصوص الشريعة تفي بجميع ما تدعو الحاجة إليها في جميع الحوادث، وأهل الظاهر فيهم من أكابر الأئمة وحفاظ الشريعة المتقيدين بنصوص الشريعة جمعٌ جمٌ، ولا عيب لهم إلا ترك العمل بالآراء الفاسدة التي لم يدل عليها كتاب، ولا سنة، ولا قياس مقبول، وتلك شكاة ظاهر عنك عارها، نعم قد جمدوا في مسائل كان ينبغي لهم ترك الجمود عليها، ولكنها بالنسبة إلى ما وقع في مذهب غيرهم من العمل بما لا دليل عليه البتة قليلة جدًّا"[١].

كما ردَّ على الإمام الجويني[٢](رحمه الله) فقال: "وهذا كلامٌ يقضي من قائله العجب، فإنَّ كوْن منكري القياس ليسُوا من علماء الأمة من أبطل الباطلات، وأقبح التعصبات، ثم دعوى أنَّ نصوص الشريعة لا تفي بعشر معشارها لا تصدر إلا عمنْ لم يعرف نصوصَ الشريعة حقَّ معرفتها"[٣].

وقال في البدر الطالع: "فمذهب الظاهر هو أول الفكر، آخر العمل عند من منح الإنصاف، ولم يرد على فطرته ما يغيرها عن أصلها، وليس وهو مذهب داود الظاهري وأتباعه فقط؛ بل هو مذهب أكابر العلماء المتقيدين بنصوص الشرع من عصر الصحابة إلى الآن، وداود واحد منهم، وإنما اشتهر عنه الجمود في مسائل وقف فيها على الظاهر حيث لا ينبغي الوقوف، وأهمل من أنواع القياس مالا ينبغي لمنصف إهماله، وبالجملة فمذهب الظاهر وهو

---

(١) ينظر: إرشاد الفحول للشوكاني جـ١صـ٢١٥.

(٢) هو: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، كان يتمتع بذاكرة نادرة، وحافظة لاقطة، كما تميز بصبرٍ ودأب نادرين في طلب العلم والبحث، له مصنفات منها: "البرهان في أصول الفقه" و"الورقات" و"التحفة" و"التلخيص" في أصول الفقه، و"نهاية المطلب" و"مختصر النهاية" في الفقه، و"تفسير القرآن الكريم"، توفي سنة: ٤٧٨هـ.
ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي جـ٥صـ١٦٥، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة جـ١صـ٢٥٥، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٨صـ٤٦٨، والأعلام للزركلي جـ٤صـ١٦٠.

(٣) ينظر: إرشاد الفحول للشوكاني جـ٢صـ١١٧.

العمل بظاهر الكتاب والسنة بجميع الدلالات، وطرح التعويل على محض الرأي الذي لا يرجع إليهما بوجه من وجوه الدلالة، وأنت إذا أمعنت النظر في مقالات أكابر المجتهدين المشتغلين بالأدلة؛ وجدتها من مذهب الظاهر بعينه، بل إذا رزقت الإنصاف، وعرفت العلوم الاجتهادية كما ينبغي، ونظرت في علوم الكتاب والسنة حق النظر؛ كنت ظاهرياً، أي عاملاً بظاهر الشرع، منسوباً إليه، لا إلى داود الظاهري، فإن نسبتك ونسبته إلى الظاهر متفقة، وهذه النسبة هي مساوية للنسبة إلى الإيمان والإسلام وإلى خاتم الرسل عليه أفضل الصلوات التسليم"[١].

وقال في نيل الأوطار: "وعدم الاعتداد بخلاف داود مع علمه وورعه وأخذ جماعة من الأئمة الأكابر بمذهبه من التعصبات التي لا مستند لها إلا مجرد الهوى والعصبية، وقد كثر هذا الجنس في أهل المذاهب، وما أدري ما هو البرهان الذي قام لهؤلاء المحققين حتى أخرجوه من دائرة علماء المسلمين، فإن كان لما وقع منه من المقالات المستبعدة؛ فهي بالنسبة إلى مقالات غيره المؤسسة على محض الرأي المضادة لصريح الرواية في حيز القلة المتبالغة، فإن التعويل على الرأي وعدم الاعتناء بعلم الأدلة قد أفضى بقومٍ إلى التمذهب بمذاهب لا يوافق الشريعة منها إلا القليل النادر، وأما داود فما في مذهبه من البدع التي أوقعه فيها تمسكه بالظاهر وجموده عليه هي في غاية الندرة"[٢].

والحق: أن التزام الإمام داود الظاهري (رحمه الله) باطراد قواعد مذهبه التي التزم بها؛ جَمَعَ في مذهبه بين اليُسر في بعض الأحكام، والشدة والتضييق في بعضها الآخر، فضلاً عن انفراده بأقوالٍ خالف فيها كلَّ المذاهب الفقهية المعروفة، كما أنَ الجمود والتجمد أفشل العمل بالمذهب الظاهري؛ لعدم مجاراته لحوادث ومستجدات الأمور، ولذلك لم يستطع القضاةُ العملَ به في القضاء؛ ولذلك فإنني أرى أن مخالفة الظاهرية لجمهور الفقهاء والأصوليين لا يُعتد بها؛ لإجماع الفقهاء والأصوليين على العمل بالقياس كمصدرٍ للتشريع الإسلامي؛ لأن عدم الأخذ بالقياس يؤدي إلى الحرج في كثيرٍ من الأحكام، فإنه من المعقول أنه

---

(١) ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني جـ٢صـ٢٩٠.
(٢) ينظر: نيل الأوطار للشوكاني جـ١صـ١٢٥.

إذا تشابهت مسألتان واتحدتا في علةٍ واحدةٍ؛ أن تأخذ الثانية حكم الأولى، مادامت العلةُ واضحةً، وإلا كان ذلك منافياً للعقل، ومجافياً للصواب.

وإن كان الظاهرية قد حافظوا على النصوص؛ فهذا يُعد من مناقبهم، إلا أنَّ وقوفهم عند الظاهر؛ قد أفقدهم الصوابَ في كثيرٍ من المسائل؛ فشردُوا، وتاهُوا عن مقصود الشارع الحكيم، كما قال الإمام الشاطبي (رحمه الله): "فالعملُ بالظواهر على تتبعٍ وتغالٍ؛ بعيدٌ عن مقصودِ الشَّارع، كما أنَّ إهمالَها؛ إسرافٌ أيضًا"[١].

ولعلَّ من أحسن ما قيل في أهل الظاهر وأكثره موضوعية؛ قولُ ابن القيم[٢](رحمه الله) حين قال: "والصواب أن النصوص محيطة بأحكام الحوادث، ولم يحلنا اللهﷻ ولا رسولهﷺ على رأي ولا قياس، بل قد بيَّن الأحكام كلها، والنصوصُ كافيةٌ وافيةٌ بها، والقياسُ الصحيحُ حقٌ مطابقٌ للنصوص،... ونفاة القياس لما سدُّوا على نفوسهم باب التمثيل والتعليل واعتبار الحكم والمصالح، وهو من الميزان والقسط الذي أنزله الله؛ احتاجوا إلى توسعة الظاهر والاستصحاب، فحمَّلُوهُمَا فوقَ الحاجة، ووسَّعُوهُمَا أكثر مما يسعانه، فحيث فهموا من النص حكماً أثبتوه، ولم يبالوا بما وراءَه، وحيث لم يفهموا منه؛ نفوه وحملوا الاستصحاب، وأحسنوا في اعتنائهم بالنصوص، ونصرها، والمحافظة عليها، وعدم تقديم غيرها عليها من رأيٍ، أو قياسٍ، أو تقليدٍ"[٣].

---

(١) ينظر: الموافقات للإمام الشاطبي جـ٣صـ٤٢٠-٤٢١.

(٢) هو: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي الحنبلي، الحافظ الفقيه الأصولي النحوي، صاحب الذهن الوقاد والعلم السيال، له مصنفات كثيرة بلغت نيفا وستين كتاباً منها: "إعلام الموقعين"، و"تهذيب سنن أبي داود" و"زاد المعاد" وغيرها، توفي سنة: ٧٥١هـ.
ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر جـ١صـ٦٥، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة جـ١صـ٨٨، والأعلام للزركلي جـ٦صـ٥٦.

(٣) ينظر: إعلام الموقعين لابن القيم جـ١صـ٣٣٧-٣٣٨.

المبحث الثالث
العوامل التي أدَّتْ إلى عدم انتشار المذهب الظاهري

لم ينتشر المذهب الظاهري مثلما انتشرت المذاهبُ الأخرى كالحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، ولم يلْقَ قبولاً بين العلماء والخُلفاء، بل بينَ عامة النَّاس أيضاً، وإنما قلَّ أتباعُ هذا المذهب في كل البلاد الإسلامية في العصور السابقة، حتى إنَّ أتباعَ هذا المذهب لم يكثروا في سواد الأمة الإسلامية قط في الماضي، إلا ما كان من أمرهم في القرن الرابع الهجري فقط، حيث كان المذهبُ الظاهري في هذا القرن أكثرَ انتشاراً واتباعاً من المذهب الحنبلي[١]، إلى أن جاء القاضي أبو يعلى الحنبلي(رحمه الله) وأعاد للمذهب الحنبلي مكانته؛ فتراجع المذهب الظاهري، وقلَّ أتباعه، وظلَّ هكذا إلى يومنا هذا.

وعلى الرغم من وجود فطاحل في المذهب الظاهري، وما لديهم من قوةٍ في الاستدلال، كالإمام داود الظاهري، وابن حزم (رحمهما الله)؛ إلا أنَّ أتباع هذا المذهب لم يكثروا ولم ينتشروا مثل المذاهب الأخرى، إلا ما كان من أمرهم في القرن الرابع الهجري، كما يقول صاحب أحسن التقاسيم (رحمه الله): "إنه كان رابع مذهبٍ في القرن الرابع الهجري في الشرق، وكان الثلاثةُ التي هو رابعها: مذهب الشافعي، وأبي حنيفة، ومالكﷺ"[٢].

وقد انحصر المذهب الظاهري أول أمره بالعراق، وبعض بلاد ما وراء النهر، ولم يتجاوز رُبُوع[٣] العراق قبل القرن الرابع الهجري، إلى أنْ رحَل بعضُ علماء الأندلس إلى المشرق في القرن الرابع الهجري؛ منهم: القاضي منذر

---

(١) ينظر: المدرسة الظاهرية بالمشرق والمغرب للدكتور أحمد بكير صـ٣٠، والنظرية اللسانية عند ابن حزم الأندلسي للدكتور/ نعمان بوقرة صـ١١.

(٢) ينظر: أحسن التقاسيم لأبي عبد الله محمد بن أحمد المقدسي صـ٣٧.

(٣) الربع: المنزل والدار بعينها، والوطن متى كان وبأي مكان كان. والربوع: أهل المنازل أيضاً.
ينظر: لسان العرب لابن منظور - مادة [ر ب ع] - جـ٤صـ٤٤، والمصباح المنير للفيومي - مادة [ر ب ع] - جـ١صـ٢١٦.

بن سعيد البلوطي[١] قاضي قرطبة، فقد رحَل حاجًّاً إلى مكة سنة: ثمانٍ وثلاثمائة من الهجرة، فاجتمع بعده أعلامٌ في المشرق، وأُعْجِب بالمذهب الظاهري، فرجعَ إلى الأندلسِ، وكان يأخذ نفسَه وذويه إلى مذهب الظاهرية، فإذا جلسَ للقضاء؛ قضى بالمذهب المالكي الذي كان عليه العمل أنذاك بالأندلس[٢].

وهكذا ظل المذهب الظاهري مقتصراً، ولم ينتشر في الأندلس انتشاراً واسعاً، ولم تدوَّن مسائله، أو تُحرر في مؤلفاتٍ مستقلةٍ؛ لأن الكتب التي خلَّفها داود الظاهري(رحمه الله) قد ذهبت مبكراً، ولم يصلنا منها شيءٌ، وظلَّ الأمر هكذا إلى أن جاء الإمام ابن حزمٍ الظاهري(رحمه الله) الذي كان له اليد الطولى في إرساء وتأسيس قواعد هذا المذهب بتدوينها؛ فسارت المدرسةُ الظاهرية بعده مدرسةً متفردةً، لها بنيانٌ أصيلٌ، وأركانٌ قويةٌ، وقاعدةٌ راسخةٌ، فكان ابنُ حزمٍ (رحمه الله) دعامةَ المدرسةِ الظاهرية؛ لأنَّه دوَّنَ علومَ ومسائلَ المذهب تدويناً يكاد يكون جامعاً، فلولا ابنُ حزم(رحمه الله) الذي جمع أفكار هذا المذهب ومسائله، ودوَّنها، وسجَّلها في كتبٍ لا تزال بين أيدينا إلى يومنا هذا؛ لمات مذهبُ الظاهرية، كما مات مذهبُ الإمام الأوزاعي[٣](رحمه الله) بالشام،

---

(١) هو: أبو الحكم منذر بن سعيد بن عبدالله بن عبد الرحمن القرطبي البلوطي نسبة إلى موضع قريب من قرطبة، ولي قضاء قرطبة في حياة الحاكم المستنصر بالله، وكان خطيباً فقيهاً شاعراً فصيحاً، له مؤلفاتٌ منها: "الإنباه على استنباط الأحكام من كتاب الله"، و"الناسخ والمنسوخ"، توفي سنة: خمس وخمسين وثلاثمائة من الهجرة ودفن بقرطبة.
ينظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة للفيروزآبادي صـ٧٧، والأعلام للزركلي جـ٨صـ٢٢٩.

(٢) ينظر: المدرسة الظاهرية بالمشرق والمغرب للدكتور أحمد بكير صـ٣٢.

(٣) هو: أبو عمر عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي، ولد ببعلبك سنة: ٨٠هـ، أحد أئمة الدنيا فقهاً وعلماً وورعاً وحفظاً وفضلاً وعبادة، إمام الديار الشامية في الفقه والزهد، وأحد الكتاب المترسلين، توفى ببيروت مرابطاً سنة: ١٧٥هـ. ينظر: شذرات الذهب لابن العماد جـ١صـ٢٣٤، وطبقات الفقهاء للشيرازي صـ٧٦، والأعلام للزركلي جـ٣صـ٣٢٠.

ومذهب الإمام الليث[١](رحمه الله) بمصر، ولاندثرت أصول هذا المذهب وفروعه؛ فلا يكاد يُعرف منها إلا ما هو مُبعثرٌ في بُطون كتب التفسير، أو الحديث، أو ما يأتي استطراداً في كتب المذاهب الأخرى، يقول الإمام أبو زهرة(رحمه الله) عن ابن حزم(رحمه الله): "إنه دوَّن المذهبَ ووازنَه بغيره، ورتَّب أُصولَه، ودافَع عنه أقوى دِفاعٍ؛ فسجَّله في الوجود بحيث ينْتَجِعُه[٢] منْ يقصِدُ إليه، وحسبُه أنَّه بهذا التدوين قد استطاع أُولوا الأمر في مصر أن يقتبسوا منه ما بنوا عليه الوصية الواجبة[٣]، وكذلك في سوريا"[٤].

وهناك عِدَّة عوامل أدَّت إلى عدم انتشار المذهب الظاهري؛ منها:

أولاً: ارتباط هذا المذهب ارتباطاً وثيقاً برأي الإمام داود

---

(١) هو: أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي المصري، إمام أهل مصر في عصره حديثاً وفقهاً، قال الإمام الشافعيﷺ: "الليث أفقه من مالكﷺ، إلا أن أصحابه لم يقوموا به"، وقال ابن تغري بردي رحمه الله: "كان كبير الديار المصرية ورئيسها، بحيث إن القاضي والنائب من تحت أمره ومشورته"، أصله من خراسان، وكان من الكرماء الأجواد، وتوفي بالقاهرة سنة: ١٧٥هـ.
ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر صـ٤٦٤، وطبقات الفقهاء للشيرازي صـ٧٨، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ٨صـ١٣٦، وطبقات الحفاظ للسيوطي صـ١٠١، والأعلام للزركلي جـ٥صـ٢٤٨.

(٢) الانتجاع: الانتفاع، يقال: نجع الطعام في الإنسان: أي هنأ آكله، أو تبينت تنميته واستمرأه وصلح عليه. ونجع فيه القول: أي عمل فيه ودخل وأثَّر.
ينظر: لسان العرب لابن منظور - مادة [ن ج ع] - جـ٨صـ٤٦٧، وأساس البلاغة للزمخشري - مادة [ن ج ع] - جـ١صـ٦٢٠، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير - مادة [ن ج ع] - جـ٥صـ٢٢.

(٣) الوصية الواجبة هي: قدر من المال يستحقه فرع ولد الميت إذا مات أبوه في حياة جده؛ فيأخذ نصيب والده كما لو كان حيَّاً فيما لا يزيد عن الثلث، ويأخذ هذا القدر إلزاماً بحكم القانون.
ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته للدكتور وهبة الزحيلي جـ١٠صـ٢٦٤ وما بعدها بتصرف.

(٤) ينظر: ابن حزم حياته وعصره للشيخ/ محمد أبو زهرة صـ٥١٨.

الظاهري(رحمه الله) القائل بخلق القرآن[١]، مما أدَّى إلى بلاءٍ كثيرٍ شمِل علماءَ المسلمين في ذلك الوقت، وعلى رأسهم الإمام أحمد بن حنبلﷺ؛ وذلك أدَّى إلى نفور العلماء والعامة عنه؛ بسبب هذه الفتنة التي شارك فيها إمام أهل الظاهر الإمام داود[٢]، يقول الخطيب البغدادي(رحمه الله): "حدثني أبو عبدالله الوراق (رحمه الله)؛ قال: كنتُ عند داود يوماً في دِهْلِيزه[٣] مع جماعةٍ من الغُرباء، فسُئِل عن القرآن؛ فقال: القرآن الذي قال الله تعالى: ﴿**لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ**﴾[٤]؛ غير مخلوق، وأما الذي بين أظهرنا يمسه الجنب والحائض؛ فهو مخلوقٌ"[٥]، فتصريحُ الإمام داود(رحمه الله) بأنَّ القرآن مُحدثٌ، مع تصريحه بأنَّه لا حرج في أن يمُسَّ الجنبُ والحائضُ المصحفَ الشريف، مُخالفاً بذلك القولِ جمهورَ الفقهاء، في الوقت الذي قرَّر فيه علماءُ عصره أنَّ المبتدعة هم منْ يقولون إنَّ القرآنَ مخلوقٌ؛ كلُ ذلك جعل علماءَ عصره ينبذون قولَه،

---

(١) القرآن بمعنى تلاوته محدثٌ لا قديمٌ، فمن قال إن القرآن مخلوقٌ، أي محدثٌ بمعنى قراءته؛ فكلامه سليمٌ ولا شك فيه؛ لأن القراءة وصفٌ للقارئ لا وصف لله ﷻ، أما بمعنى كونه صفة لله ﷻ فهو قديم ولا خلاف في ذلك عند أهل السنة والجماعة.
ومسألة القول بخلق القرآن ابتدعها إبان بن سمعان التميمي، ثم أثارها الجعد بن درهم، ثم ورثت المعتزلة هذا القول عن الجعد فكانوا يقولون بخلق القرآن، حتى إنَّ بعضهم كان يتوسع ويُكفر منْ يقول بقِدم القرآن، وظلت هذه المشكلة تنمو وتتسع إلى عهد المأمون الخليفة العباسي، وكان الاعتزال أقرب المذاهب إلى نفسه؛ فحمل الناس على القول بخلق القرآن، إلى أن بُويع المتوكل سنة: ٢٣٢هـ؛ فنهى الناس عن القول بخلق القرآن، وكتب بذلك إلى الآفاق.
ينظر: العقيدة لأحمد بن حنبل صـ١٢٤، والانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار للعمراني جـ٢صـ٥٥٢، والتبصير في الدين للإسفرايني صـ١٠٢، والفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية لأبي منصور البغدادي صـ٣٥١، والملل والنحل للشهرستاني جـ١صـ١٠٠.
(٢) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٨صـ٣٧٤، وتذكرة الحفاظ للذهبي جـ٢صـ١١٥، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ١٠١، وميزان الاعتدال للذهبي جـ٢صـ١٦.
(٣) الدِّهْليز: ما بين الباب والدار، أو مدخل الدار.
ينظر: لسان العرب لابن منظور ـ مادة [د هـ ل ز] ـ جـ٣صـ٤٣٦، المصباح المنير للفيومي ـ مادة [د ه ل ز] ـ جـ١صـ٢٠١، وتاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي ـ مادة [د هـ ل ز] ـ جـ١٥صـ١٤٧.
(٤) آية: (٧٩) من سورة الواقعة.
(٥) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٨صـ٣٧٤، وتاريخ الإسلام للذهبي جـ٦صـ٣٢٧.

ويُنفرون العامَّة منه، بل ويُضللونه أحْياناً، فقد رُوي عن الإمام أحمد بن حنبلﷺ أنه قال عنه: "إنه يزعم أن القرآن مُحدَثٌ؛ فلا يقربني"[١]، وكان هذا القولُ من إمامٍ جليلٍ مثل الإمام أحمدﷺ كافياً لاتهام داود بالابتداع، وتنفير العامة منه.

ثانياً: إنَّ المذهب الظاهري جاء آخر المذاهب الأربعة وُجوداً، فنَجْمُ المذهب الظاهري قد بزَغَ بعدما ملأتْ نجومُ غيرهِ الآفاقَ بضِيائِها، فعندما أخذَ المذهبُ الظاهري يذيع وينمو كانت البلاد الإسلامية قد اعتنقت مذاهب مختلفة؛ فالمذهبُ الحنفي كان في العراق، والمذهب الشافعي كان في الحجاز والشام ومصر، والمذهب المالكي كان في المغرب، والمذهب الحنبلي يزاحمه في العراق، فجاء المذهب الظاهري بعد تلك المذاهب، ولكي يسود كان يجب أن يُزيلها من طريقه أو يُضعف من شأنها، إلا أنَّ معتنقيه لم تكن لديهم القوة لدحض المذاهب الأخرى أو مُحَاجَّتِهَا؛ فاجتمع له ضعفٌ من الذين اعتنقوه ومحاربةٌ من المذاهب الأخرى؛ فلم يستطع النهوض والانتشار[٢].

ثالثاً: إنكار الإمام داود الظاهري(رحمه الله) للقياس، مُخالفاً بذلك جمهور الفقهاء والأصوليين؛ مما أدَّى إلى الهجوم الشديد عليه من العلماء المعاصرين له، والذين جاؤوا من بعده، وهذا أدى بدوره إلى نفور العامة، وابتعادهم عن التمذهب بهذا المذهب[٣]، ثم جاء ابنُ حزمٍ (رحمه الله) بعده مُدافعاً عن ذلك القول بإنكار القياس؛ فهاجمه العلماء وشوشوا عليه، وحذَّروا الناس من القول بالظاهر، يقول ابن العربي[٤](رحمه الله): "وأسقط - أي: ابن حزم الظاهري - الاستنباطَ؛ لأنَّه مستغني عنه، قال: لأنَّ اللهﷻ لم يبق حكماً إلا نصَّ

---

(١) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي جـ٨صـ٣٧٤، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي جـ٢صـ٢٨٦، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٣صـ١٠١، والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي جـ٥صـ٧٦.

(٢) ينظر: الإمام داود الظاهري وأثره في الفقه الإسلامي للدكتور عارف خليل صـ١٤٦.

(٣) ينظر: العواصم من القواصم لابن العربي صـ٢٤٩، والإمام داود الظاهري وأثره في الفقه الإسلامي للدكتور عارف خليل صـ١٤٦.

(٤) هو: العلامة الحافظ القاضي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله، المعروف بابن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي، صاحب التصانيف، ولد سنة: ٤٦٨هـ، وتوفي سنة: ٥٤٣هـ.
ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي جـ٤صـ٦١، وشذرات الذهب لابن العماد جـ٤صـ١٤٠، والأعلام للزركلي جـ٦صـ٢٣٠.

عليه، ولا مشكلاً إلا بيَّنَه وأرشدَ إليه، فلا يؤخذ حكمٌ إلا منه، ولا يؤخذ بيانٌ إلا فيه، والحكم بالرأي والقول بالقياس ضلالٌ في الدين، وعدولٌ عن سنن المرسلين، ومشاقة لله ولرسوله وللمؤمنين"[١].

رابعاً: إن الإمام داود الظاهري (رحمه الله) قد منع التقليد منعاً مطلقاً؛ فلا يجوز لعامي أن يُقلد، بل عليه أن يجتهد، وإن لم يستطع الاجتهادَ سأل غيره، ولكن لا يجوز أن يقبل كلامَ غيره إلا إذا قدَّم له الدليل من الكتاب، أو السنة، أو إجماع الصحابةﷺ، فإن لم يُقدم له دليلاً؛ اتجه إلى غيره؛ فأدى ذلك إلى تجرؤ العامة إلى استخلاص الأحكام من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة دون أن تتهيأ لهم الأسباب التي تُؤهلهم لذلك، وهذا القول لم يسبقه إليه أحدٌ من الفقهاء[٢]، وبذلك تجرأ على الفقه منْ لا يُحسن الفقه، واعتدَّ ناسٌ بآرائهم التي انتحلوها وتمسكوا بظواهر النصوص، فكانوا كالخوارج الذين يتعلقون بظواهر الألفاظ من غير تأملٍ ولا تفكيرٍ.

خامساً: ارتباط المذهب الظاهري بابن حزم الظاهري(رحمه الله)، وهو بدوره مرتبطٌ بالسياسة في الأندلس، حيثُ ورِث عن أبيه مكانةً ساميةً عند دولة الأندلس، وهذه الدولة في مراحلها الأخيرة في بداية القرن الخامس الهجري كانت تعيش في اضطرابات وفوضى ساعدت فيما بعد على انتهاء دولة بني أمية في الأندلس، وهذا الارتباط بالسياسة يجعل صاحبه معرضاً للرضى تارةً، وللسخط تارةً أخرى؛ مما صعب معه استمرار انتشار هذا المذهب في بلاد الأندلس، يقول ياقوت الحموي (رحمه الله): "كان أبو عمر أحمد بن سعيد بن حزم أحد العلماء من وزراء المنصور العامري[٣]، ووزراء ابنه المظفر بعده،

---

(١) ينظر: العواصم من القواصم لابن العربي صـ٢٤٩.

(٢) ينظر: وصف المحلى للكتاني صـ٩، والإمام داود الظاهري وأثره في الفقه الإسلامي للدكتور عارف خليل صـ١٤٦.

(٣) هو: أبو الحسن بن أبي عامر؛ عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد، أول سلاطين الدولة العامرية في الأندلس، منحه أبوه لقب "الحاجب" وهو طفل، في أيام الخليفة الأموي هشام بن الحكم، ونعت بسيف الدولة، ثم نكب أبوه وقتل، فزالت عنه الصفتان، توفي سنة:٤٥٢هـ.
ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي جـ٧صـ٨٣، والأعلام للزركلي جـ٤صـ١٨.

والمدبرين لدولتهما، ونرى والدَ ابن حزم كان من أنصار الدولة العامرية، عاون المنصور العامري حتى إذا توفي سنة: ٣٩٢هـ؛ عاون من بعده ابنه المظفر، حتى إذا كانت الاضطرابات التي ابتدأت سنة: ٣٩٨هـ؛ أخذ يعتزل الأمر، وينصرف عن السياسة، وقد اضطربت الأمور في قرطبة؛ فاضطر للانتقال من منازله الجديدة في شرقي قرطبة إلى منازله القديمة في غربها، ثم مات سنة: ٤٠٢هـ في واسط، هذه الاضطرابات المستمرة بسبب النزاع في البيت الأموي، والحرب المستمرة بين المنافسين في الملك بينهم؛ دفعتهم إلى أن يستعينوا بالنصارى الذين يتربصون بهم جميعاً، وفي وسط هذه الاضطرابات السياسية عاش ابن حزم، وتأثر بالسياسة وأثر فيها، ومن هنا نجد - إلى حدٍّ كبيرٍ - مدى ارتباط انتشار المذهب الظاهري بابن حزم(رحمه الله)، وارتباط ابن حزم بالصراع السياسي الدائر في بلاد الأندلس؛ مما حدَّ من انتشار هذا المذهب نتيجة لآراء ابن حزم الصريحة، ولتعصبه لبني أمية"[١].

سادساً: عُنْفُ ابن حزم (رحمه الله) وحِدَّة لسانه مع المخالفين له من علماء عصره، فكان عنيفاً في تعبيره، حادّاً وجافياً في ألفاظه، شديداً في خصومته[٢]، حتى تمالأ[٣] عليه الفقهاءُ، وأَلَبُوا[٤] عليه الخلفاءَ، فنَفَّرُوا منه وأحرقُوا كتبه، بل

---

(١) ينظر: معجم الأدباء لياقوت الحموي جـ٤صـ١٦٥١.

(٢) ابن حزمٍ(رحمه الله) وإن كان عنيفاً في خصومته مع أعدائه؛ فما ذلك إلا رداً لاضطهادهم له، فهم قد ناصبوه العداوة، فإن كانت ألفاظُه عليهم حادةً جافيةً؛ فأفعالهم تجاهه كانت أجفى وأحدُّ، ولعلَّ الناظر فيما خلفه ابن حزم من آثارٍ؛ يعلم يقيناً أن ذلك الرجل كان موسوعة علمية تسير على الأرض، فما من بابٍ من أبواب العلم إلا وقد طرقه، وثابر في طريقه؛ حتى لانت له عريكته، وتوسد زمامه، وحاز مقاليده، وهو مع ذلك قد هُضم حقُّه بين العلماء، وابتلي بمحنة شديدة أدت إلى إحراق كتبه، وإخراجه من بلده.

(٣) تمالؤوا عليه: أي تعاونوا وتساعدوا وتضافروا ضده، يقال: تمالأ عليه القوم: أي اجتمعوا ضده.
ينظر: لسان العرب لابن منظور - مادة [م ل أ] - جـ٨صـ٣٤٥، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير - مادة [م ل أ] - جـ٤صـ٣٥٣، وتاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي - مادة [م ل أ] - جـ١صـ٤٣٩.

(٤) ألبوا عليه: أي اجتمعوا واتحدوا ضده، يقال: ألب إليك القوم: أي أتوك من كل جانب، وألبتُ الجيش: أي جمعْتُه.

وضلَّلُوه، وحذَّروا العوام منه، وطاردوه بدعايتهم من بلدٍ إلى بلدٍ، وشنَّعوا عليه حتى كره الناس قبولَ مذْهبه[١]، يقول الإمام الذهبي (رحمه الله): "وبسَطَ ابنُ حزم لسانه وقلمه، ولم يتأدَّب مع الأئمة في الخِطاب، بل فجَّج[٢] العبارة، وسبَّ وجَدَّع[٣]؛ فكان جزاؤُه من جِنس فِعله، بحيث إنَّه أعرض عن تصانيفه جماعةٌ من الأئمة، وهجروها، ونفَّروا منها، وأُحْرِقت"[٤]، والمتأملُ في معظم كتب ابن حزم (رحمه الله) يجدُها حافلةً بالعبارات النابية، والأساليب العنيفة في نقل أقاويل خصُومِه، ولعلَّ هذا ما حدا بأبي العباس بن العُريف[٥](رحمه الله) إلى القول بأنَّ لسان ابن حزم وسيف الحجاج كانا شقيقين[٦].

مما تقدم يتبين لنا: أنَّ المذهب الظاهري لم تقُم له قائمةٌ مثلما قامتْ لغيره

ينظر: لسان العرب لابن منظور ـ مادة [أ ل ب] ـ جـ١صـ١٨٥، والفائق في غريب الحديث والأثر للزمخشري ـ مادة [أ ل ب] ـ جـ١صـ٥٢-٥٣، والنهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير ـ مادة [أ ل ب] ـ جـ١صـ٥٩، والمعجم الوسيط ـ مادة [أ ل ب] ـ جـ١صـ٢٣.

(١) ينظر: وصف المحلى للكتاني صـ٩، والذخيرة في محاسن أهل الجزيرة لابن بسام جـ١صـ١٦٧، وسير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٨صـ١٨٦، وتاريخ الإسلام للذهبي جـ١٠صـ٧٤.

(٢) يُعبر بها عن الشخص كثير الكلام والصياح والجلبة، وقيل: هو كثير الكلام بلا نظام.
ينظر: لسان العرب لابن منظور ـ مادة [ف ج ج] ـ جـ٧صـ٢٥، وتاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي ـ مادة [ف ج ج] ـ جـ٦صـ١٣٨.

(٣) أي: خاصمهم، وبالغ في الخصومة، يقول ابن فارس: "يقال: جادع فلانٌ فلاناً؛ إذا خاصمه، وهذا من الباب، كأن كل واحدٍ منهما يروم جدع صاحبه".
ينظر: لسان العرب لابن منظر ـ مادة [ج د ع] ـ جـ٢صـ٥٧، ومقاييس اللغة لابن فارس ـ مادة [ج د ع] ـ جـ١صـ٤٣٣.

(٤) سير أعلام النبلاء للذهبي جـ١٨صـ١٨٦.

(٥) هو: أبو العباس أحمد بن محمد بن موسى بن عطاء الله الصنهاجي الأندلسي، المعروف بابن العريف؛ كان من كبار الصالحين والأولياء المتورعين، له مصنفات منها: "كتاب المجالس"، توفي سنة: ست وثلاثين وخمسمائة من الهجرة بمراكش.
ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان جـ١صـ١٦٩.

(٦) ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان جـ٣صـ٣٢٨.

من المذاهب الأخرى المشهورة، ولم ينتشر في ربوع البلاد إلا في فترةٍ وجيزةٍ، وحتى في أثناء تلك الفترة فإن معتنقيه لم يعتمدوا عليه في القضاء، إذ القضاء في بلاد الأندلس كان على مذهب الإمام مالكﷺ في تلك الفترة التي نشط فيها المذهب الظاهري، وهذا يدل على أن المذهب الظاهري لم يكن ذا جدوى مادية أو أدبية كبيرة بالمعنى الصحيح مادامت الأقضية يُحكم فيها بغيره، وهذا إقرارٌ ضمنيٌ من دعاة الظاهرية بعدم قدرة مذهبهم على تلبية حاجات الناس، والحكم فيها حسب الحوادث؛ وذلك لجموده، وأخذه بظواهر الأمور دون التوسع في استحداث الأحكام الشرعية لتغطية جميع ما يلزم المسلم في حياته المتجددة، إذْ لم يستطع المذهب الظاهري أن يفرض وجوده، ويثبت قواعده وأحكامه الاجتهادية التي تتمثل في القياس على المنصوصات، وإيجاد الأحكام الشرعية اللازمة لكل ما يُستحدث من أمور؛ فكان لابد من أن يستمر القضاء في الأندلس على مذهب المالكية؛ لما فيه من أدلةٍ متنوعةٍ كالقياس، وإجماع أهل المدينة، والمصالح المرسلة، وغيرها[١].

غير أنَّ هذا المذهب لم يندثر بالمعنى المعروف، أي: لم ينته من الوجود، وإنما طُبق عشرات السنين، وما زال محفوظاً في أمهات الكتب، فابن حزم الظاهري (رحمه الله) قد قعَّد قواعِدَه في كتابين هامين هما: "المحلى بالآثار"، و"الإحكام في أصول الأحكام"، ولا تخلو المكتبات العامة منهما، بالإضافة إلى ما هو مُدَوَّنٌ في بطون أمهات الكتب، وخصوصاً كتب الخلاف، وبعض المدونات الحديثة التي عملت على تجميع وتحرير آثارهم المختلفة؛ وبذلك أصبح المذهب الظاهري له كيانٌ ووجدانٌ، وانْ لم يحْظَ بالانتشار والقبول بين الناس.

---

(١) ينظر: المذاهب الفقهية للدكتور محمد فوزي فيض الله صـ١٣٨.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد هذه السياحة في رياض أصول الفقه التي من خلالها عايشتُ مذهب الظاهرية، وطفت في رياض أصولهم؛ توصلتُ إلى أهم النتائج التالية:

أولاً: مؤسس المذهب الظاهري هو الإمام داود الظاهري (رحمه الله)، إذْ يعتبر هو أول من أظهر القول بالظاهر، وهو أول منْ وضع اللبنة الأولى في المذهب الظاهري.

ثانياً: قلَّ معتنقوا المذهب الظاهري في البلاد الإسلامية؛ وذلك لأسبابٍ أهمها: نفي داود الظاهري (رحمه الله) القياسَ، وقوله بخلق القرآن، وفتح باب التقليد، كما أنَّ المذهب الظاهري هو آخر المذاهب الفقهية وجوداً.

ثالثاً: لولا ابن حزم الظاهري (رحمه الله) الذي دوَّن أصول المذهب الظاهري وقواعده؛ لاندثرت أصول هذا المذهب، وما عُرِفَ منه إلا ما كان مُبعثراً في بطون الكتب.

رابعاً: كان ابن حزم الظاهري(رحمه الله) له رأي مستقلٌ لا يتبع فيه مؤسس المذهب الظاهري، وذلك في مسائل كثيرةٍ، ولذلك فإن كتب ابن حزم(رحمه الله) لا تعبر عن رأي مشايخ الظاهرية في بعض المسائل.

خامساً: لما كان الفقه الظاهري يقيد الاستدلال تقييداً شديداً بغلق جميع أبواب الاجتهاد، ولا يعترف بالقياس؛ اضطر إلى اللجوء إلى الاستصحاب، وتوسع فيه أصحابُه؛ لأنه المتنفس الوحيد لهم في المستجدات والمستحدثات عبر مرور الأزمان؛ فجعلوه أصلاً مهماً لثبوت العديد من الأحكام الشرعية.

سادساً: نَسَبَ كثيرٌ من الباحثين إلى الظاهرية القول بعدم الاستدلال بالقياس مطلقاً، وهذه النسبةُ ليست صحيحة، فقد استدل الظاهرية بالقياس المنصوص العلة، وهو ما ذهب إليه داود وابنه(رحمهما الله)، ولم ينكره من الظاهرية إلا ابن حزم الظاهري(رحمه الله)،

وترجع هذه النسبة إلى اعتماد كتب ابن حزم(رحمه الله) مرجعاً للمذهب الظاهري، مع أنه يختلف مع الظاهرية في بعض المسائل.

سابعاً: قصر الظاهرية الإجماع على عهد الصحابة فقط، فالإجماع المعتبر عندهم في الاستدلال به هو إجماع الصحابةﷺ دون منْ سِواهم، فلا إجماع إلا ما أجمعت عليه الصحابةﷺ.

ثامناً: المذهب الظاهري وإن كان معتبراً عند كثيرٍ من العلماء إلا أنه لم يستطع مجاراة الأحداث والمستجدات؛ لأنه لم يعترف بالقياس، ولم يعتبره دليلاً من أدلة الأحكام.

تاسعاً: توسع الظاهرية في باب الاستصحاب توسعاً كبيراً؛ وذلك لأنهم أغلقوا باب الاجتهاد، والرأي؛ فاضطروا إلى التوسع والتمسك بالاستصحاب أكثر من غيرهم.

عاشراً: أرى أن خلاف الظاهرية غير معتبرٍ في المسائل التي أجمع فيها العلماء، وأن خلافهم غير قادح في الإجماع، أما المسائل الخلافية؛ فإن خلافهم كخلاف غيرهم فيها.

قائمة المصادر والمراجع

- الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي - لشيخ الإسلام تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى:٧٥٦هـ) - تحقيق: جماعة من العلماء - طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الأولى - سنة: ١٤٠٤هـ.
- ابن حزم حياته وعصره، آراؤه وفقهه - للشيخ محمد أبو زهرة - طبعة: دار الفكر العربي - القاهرة.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين - لابن قيم الجوزية (المتوفى:٧٥١هـ) - تحقيق: عصام الدين الصبابطي - تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد - طبعة: دار الجيل - بيروت - لبنان - سنة:١٩٧٣م.
- أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم - لأبي عبد الله محمد بن أحمد المقدسي البشاري - طبعة: دار صادر - بيروت - لبنان - الطبعة الثالثة - سنة: ١٤١١هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام - لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) - طبعة: دار الحديث - القاهرة - الطبعة الأولى - سنة: ١٤٠٤هـ.
- الإحكام في أصول الأحكام - للإمام العلامة سيف الدين علي بن محمد الآمدي (المتوفى:٦٣١هـ) - طبعة: دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى - سنة: ١٤٠٤هـ.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول - للإمام الحافظ محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى:١٢٥٠هـ) - تحقيق: أ. د. شعبان محمد إسماعيل - طبعة: دار السلام - الطبعة الرابعة ١٤٣٤هـ.
- الأشباه والنظائر - للإمام تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ) - طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى - سنة: ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- الاستصحاب وأثره في الفقه الإسلامي - لأستاذنا الدكتور/ سعيد مصيلحي - الطبعة الأولى - سنة:١٤٠٨هـ.
- أساس البلاغة - لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار

الله (المتوفى: ٥٣٨هـ) ـ تحقيق: محمد باسل عيون السود ـ طبعة: دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان ـ سنة: ١٣٩٩هـ.

❖ الاستيعاب في معرفة الأصحاب ـ للإمام العلامة أبي عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) ـ طبعة: دار الفكر- بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٢٧هـ.

❖ أسد الغابة في معرفة الصحابة ـ لعز الدين أبي الحسن علي بن محمد بن الأثير الجزري (المتوفى:٦٣٠هـ) ـ طبعة: دار الفكر- بيروت ـ لبنان ـ عام النشر: ١٤٠٩هـ ـ ١٩٨٩م.

❖ الإصابة في تمييز الصحابة ـ لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى:٨٥٢هـ) ـ تحقيق: علي محمد البجاوي ـ طبعة: دار الجيل ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١٢هـ.

❖ أصول السرخسي ـ لشمس الأئمة أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (المتوفى:٤٩٠هـ) ـ تحقيق: أبو الوفاء الأفغاني ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١٤هـ.

❖ اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ـ لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الرازي ـ تحقيق: علي سامي النشار ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ سنة: ١٤٠٢هـ.

❖ الأعلام ـ لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) ـ طبعة: دار العلم للملايين ـ الطبعة الخامسة عشر ـ سنة الطبع: ٢٠٠٢م.

❖ الإمام داود الظاهري وأثره في الفقه الإسلامي ـ للدكتور/ عارف خليل محمد أبو عيد ـ طبعة: دار الأرقم ـ الكويت ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٠٤هـ.

❖ الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار ـ ليحيى بن أبي الخير العمراني (المتوفى: ٥٥٨هـ) ـ تحقيق: سعود بن عبد العزيز الخلف ـ طبعة: أضواء السلف ـ الرياض ـ السعودية ـ سنة النشر: ١٩٩٩م.

❖ الأنساب ـ للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (المتوفى:٥٦٢هـ) ـ تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي ـ

طبعة: دار الجنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٠٨ه.
❖ البرهان في أصول الفقه ـ لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (المتوفى: ٤٧٨هـ) ـ تحقيق: د. عبد العظيم محمود الديب ـ طبعة: دار الوفاء ـ المنصورة ـ مصر ـ الطبعة الرابعة ـ سنة: ١٤١٨هـ.
❖ البداية والنهاية للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ) ـ تحقيق: علي شيري ـ طبعة: دار إحياء التراث العربي ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٠٨ه.
❖ البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ـ لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ) ـ طبعة: دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان.
❖ البحر المحيط في أصول الفقه ـ لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (المتوفى:٧٩٤هـ) ـ تحقيق: د. محمد محمد تامر ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ سنة ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.
❖ البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ـ لمحمد بن يعقوب الفيروزأبادي ـ تحقيق: محمد المصري ـ طبعة: جمعية إحياء التراث الإسلامي ـ الكويت ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٠٧هـ.
❖ تاج العروس من جواهر القاموس ـ لأبي الفيض محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني الملقّب بمرتضى الزَّبيدي (المتوفى:١٢٠٥هـ) ـ تحقيق: مجموعة من المحققين ـ طبعة: دار الهداية.
❖ تاريخ الأدب العربي ـ للمستشرق الألماني/ كارل بروكلمان (المتوفى: ١٣٧٥هـ) ـ طبعة: دار المعارف ـ بمصر ـ سنة: ١٩٨٣م.
❖ تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام ـ لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) ـ تحقيق: الدكتور/ بشار عوّاد معروف ـ طبعة: دار الغرب الإسلامي ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ٢٠٠٣م.
❖ تاريخ بغداد ـ لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ) ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ

بيروت ـ لبنان.

❖ التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين ـ لطاهر بن محمد الإسفراييني ـ تحقيق: كمال يوسف الحوت ـ طبعة: عالم الكتب ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٩٨٣م.

❖ التحبير شرح التحرير في أصول الفقه ـ للعلامة/ علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الحنبلي (المتوفى:٨٨٥هـ) ـ تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح ـ طبعة: مكتبة الرشد ـ الرياض ـ سنة:١٤٢١هـ.

❖ تذكرة الحفاظ ـ لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى:٧٤٨هـ) ـ تحقيق: زكريا عميرات ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١٩هـ.

❖ تشنيف المسامع بـ"جمع الجوامع ـ لتاج الدين السبكي" ـ لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ) ـ دراسة وتحقيق: د. سيد عبد العزيز؛ ود. عبد الله ربيع ـ طبعة: مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١٨هـ.

❖ التوقيف على مهمات التعاريف ـ لزين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي (المتوفى:١٠٣١هـ) ـ تحقيق: د. محمد رضوان الداية ـ طبعة: دار الفكر ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١٠هـ.

❖ تقريب التهذيب ـ لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (المتوفى: ٨٥٢هـ) ـ تحقيق: محمد عوامة ـ طبعة: دار الرشيد ـ سوريا ـ سنة النشر: ١٤٠٦هـ ـ١٩٨٦م.

❖ التقريب والإرشاد ـ للقاضي أبي بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم الباقلاني المالكي (المتوفى:٤٠٣هـ) ـ تحقيق: د. عبد الحميد بن علي أبو زنيد ـ طبعة: مؤسسة الرسالة ـ الطبعة الثانية ـ سنة: ١٤١٨هـ.

❖ التمهيد في تخريج الفروع على الأصول ـ لأبي محمد جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي (المتوفى: ٧٧٢هـ) ـ تحقيق: د. محمد حسن هيتو ـ طبعة: مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٠٠هـ.

❖ تهذيب الأسماء واللغات ـ للعلامة الفقيه الحافظ محيى الدين أبى زكريا

يحيى بن شرف النووي (المتوفى:٦٧٦هـ) ـ تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.
❖ تهذيب التهذيب ـ للإمام الحافظ شيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفي:٨٥٢هـ) ـ طبعة: دار الفكر- بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٠٤هـ.
❖ توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم ـ لشمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي المعروف بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ) ـ تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي ـ طبعة: مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة ١٩٩٣م.
❖ التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه ـ لعبيد الله بن مسعود المحبوبي البخاري الحنفي (المتوفى:٧٤٧هـ) ـ تحقيق: زكريا عميرات ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١٦هـ.
❖ الثقات ـ لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي الدارمي البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ـ تحقيق: السيد شرف الدين أحمد ـ طبعة: دار الفكر- بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٣٩٥هـ.
❖ جامع الأصول في أحاديث الرسول ـ لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ) ـ تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط ـ طبعة: دار البيان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٣٨٩هـ ـ ١٩٦٩م.
❖ حاشية الشيخ العطار على جمع الجوامع ـ للشيخ حسن العطار ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ سنة النشر: ١٤٢٠هـ.
❖ الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ـ للحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) ـ تحقيق: محمد عبد المعيد ضان ـ طبعة: مجلس دائرة المعارف العثمانية ـ الهند ـ سنة النشر: ١٣٩٢هـ ـ ١٩٧٢م.
❖ الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة ـ لأبي الحسن علي بن بسام الشنتريني ـ تحقيق: إحسان عباس ـ طبعة: الدار العربية للكتاب ـ ليبيا ـ سنة:١٩٨١م.
❖ رجال صحيح مسلم ـ لأبي بكر أحمد بن علي الأصبهاني

(المتوفى:٤٢٨هـ) - تحقيق: عبد الله الليثي - طبعة: دار المعرفة - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى - سنة: ١٤٠٧هـ.

❖ الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب - لمحمد بن محمود بن أحمد البابرتي الحنفي (المتوفى: ٧٨٦هـ) - تحقيق: الدكتور/ ضيف الله بن صالح بن عون العمرى، والدكتور/ ترحيب بن ربيعان الدوسري - طبعة: مكتبة الرشد - ناشرون - الطبعة الأولى - سنة: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

❖ روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل - للإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (المتوفى:٦٢٠هـ) - تحقيق: د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد - طبعة: جامعة الإمام محمد بن سعود - الرياض - الطبعة الثانية - سنة: ١٣٩٩هـ.

❖ سنن أبي داود - لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) - تحقيق: شعَيب الأرنؤوط - ومحَمَّد كامِل قره بللي - طبعة: دار الرسالة العالمية - الطبعة الأولى - سنة: ١٤٣٠هـ.

❖ سنن الترمذي - لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي (المتوفى: ٢٧٩هـ) - تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون - طبعة: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى - سنة: ١٣٨٦هـ -١٩٦٢م.

❖ سير أعلام النبلاء - لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) - تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ/ شعيب الأرناؤوط - طبعة: مؤسسة الرسالة - الطبعة الثالثة - سنة: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

❖ شجرة النور الزكية في طبقات المالكية - لمحمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (المتوفى: ١٣٦٠هـ) - علق عليه: عبد المجيد خيالي - طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى - سنة: ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

❖ شذرات الذهب في أخبار من ذهب - لأبي الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي (المتوفى: ١٠٨٩هـ) - طبعة: دار

الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.
❖ الشرح الكبير ـ للإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (المتوفى:٦٢٠هـ) ـ طبعة: دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ لبنان.
❖ الشرح الكبير لمختصر الأصول من علم الأصول ـ لأبي المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي ـ طبعة: المكتبة الشاملة ـ مصر ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٣٢هـ.
❖ شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه ـ للعلامة الشيخ محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار (المتوفي:٩٧٢هـ) ـ تحقيق: الدكتور/ محمد الزحيلي ـ والدكتور/ نزيه حماد ـ طبعة: مكتبة العبيكان ـ الطبعة الثانية١٤٣٠هـ.
❖ شرح مختصر الروضة ـ لأبي الربيع نجم الدين سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري (المتوفى:٧١٦هـ) ـ تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي ـ طبعة: مؤسسة الرسالة ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٠٧هـ.
❖ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ـ لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى:٤٠٠هـ) ـ تحقيق: أحمد عبد الغفور عطا ـ طبعة: دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٣٧٦هـ.
❖ صحيح البخاري المسمى: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول اللهﷺ وسننه وأيامه" ـ لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (المتوفى: ٢٥٦هـ) ـ طبعة: دار طوق النجاة ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٢٢هـ.
❖ صحيح مسلم؛ المسمى: "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول اللهﷺ" ـ لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ـ ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي ـ طبعة: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان.
❖ صفة الصفوة ـ لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ـ تحقيق: محمود فاخوري؛ و د. محمد رواس قلعه جي ـ طبعة: دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الثانية ـ سنة: ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

❖ طبقات الحفاظ - لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) - طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى - سنة: ١٤٠٣هـ.
❖ طبقات الحنابلة - لأبي الحسين محمد بن محمد بن أبي يعلى (المتوفى:٥٢٦هـ) - تحقيق: محمد حامد الفقي - طبعة: دار المعرفة - بيروت - لبنان.
❖ طبقات الشافعية الكبرى - للإمام العلامة تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي (المتوفى:٧٧١هـ) - تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، و د. عبد الفتاح محمد الحلو - طبعة: دار هجر - الطبعة الثانية - سنة: ١٤١٣هـ.
❖ طبقات الشافعية - للإمام أبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة - تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان - طبعة: عالم الكتب - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى - سنة: ١٤٠٧هـ.
❖ طبقات الفقهاء الشافعية - لأبي عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) - تحقيق: محيي الدين علي نجيب - طبعة: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان - سنة: ١٩٩٢م.
❖ طبقات المفسرين - لأحمد بن محمد الأدنروي - تحقيق: سليمان بن صالح الخزي - طبعة: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - الطبعة الأولى - سنة: ١٩٩٧م.
❖ عارضة الأحوذي - القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ) - طبعة: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.
❖ العقيدة رواية أبي بكر الخلال - لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني - تحقيق: عبد العزيز عز الدين السيروان - طبعة: دار قتيبة - دمشق - الطبعة الأولى - سنة: ١٤٠٨هـ.
❖ العواصم من القواصم - القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ) - تحقيق: الدكتور عمار طالبي - طبعة: مكتبة دار التراث - مصر.
❖ غاية الوصول شرح لب الأصول - للشيخ زكريا الأنصاري

(المتوفى:٩٢٦هـ) ـ طبعة: دار الكتب العربية الكبرى لمصطفى البابي الحلبي ـ سنة:١٣٣٠هـ.
❖ الغلو والفرق الغالية في الحضارة الإسلامية ـ عبد الله سلوم السامرائي ـ طبعة: دار واسط ـ لندن ـ الطبعة الثالثة ـ سنة: ١٩٨٨م.
❖ الفائق في غريب الحديث ـ لجار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (المتوفى:٥٣٨هـ) ـ تحقيق: علي محمد البجاوي؛ ومحمد أبو الفضل إبراهيم ـ طبعة: دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الثانية.
❖ فتاوى ابن الصلاح ـ لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) ـ المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر ـ طبعة: مكتبة العلوم والحكم ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة: الأولى ـ سنة: ١٤٠٧هـ.
❖ الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية ـ لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي ـ طبعة: دار الآفاق الجديدة ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الثانية ـ سنة: ١٩٧٧م.
❖ الفقه الإسلامي وأدلته ـ للأستاذ الدكتور/ وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ ـ طبعة: دار الفكر ـ سوريَّة ـ دمشق ـ الطبعة الرَّابعة.
❖ الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ـ لمحمد بن الحسن بن العربيّ بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي (المتوفى: ١٣٧٦هـ) ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١٦هـ.
❖ الفهرست ـ لأبي الفرج محمد بن إسحاق بن النديم ـ طبعة: دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان ـ سنة: ١٣٩٨هـ.
❖ القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً ـ للدكتور/ سعدي أبو حبيب ـ طبعة: دار الفكر ـ دمشق ـ سورية ـ الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
❖ القاموس المحيط ـ لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المتوفى:٨١٧هـ) ـ تحقيق: مكتب تحقيق التراث بإشراف محمد نعيم العرقسوسي ـ طبعة: مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الثامنة ١٤٢٦هـ.
❖ قواعد الفقه ـ لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي (المتوفى:١٣٩٥هـ) ـ طبعة: الصدف ـ بلشرز ـ سنة: ١٤٠٧هـ.

❖ كتاب الكليات ـ معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ـ لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (المتوفى:١٠٩٤هـ) ـ تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري ـ طبعة: مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.
❖ لسان العرب ـ للإمام العلامة أبي الفضل محمد بن مكرم بن على بن منظور الأنصاري (المتوفى: ٧١١هـ) ـ طبعة: دار الحديث ـ القاهرة ـ سنة:١٤٣٤هـ.
❖ لسان الميزان ـ لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) ـ تحقيق: الشيخ/ عبد الفتاح أبو غدة ـ طبعة: دار البشائر الإسلامية ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ٢٠٠٢م.
❖ المذاهب الفقهية ـ للدكتور محمد فوزي فيض الله ـ طبعة: منشورات الجنة ـ الكويت ـ سنة: ١٩٨٥م.
❖ المجموع شرح المهذب ـ لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) ـ طبعة: دار الفكر ـ بيروت ـ لبان.
❖ المدرسة الظاهرية بالمشرق والمغرب ـ للأستاذ الدكتور أحمد بكير محمود ـ طبعة: دار قتيبة ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١١هـ.
❖ مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث الزمان ـ لأبي محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي ـ طبعة: دار الكتاب الإسلامي ـ القاهرة ـ سنة: ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.
❖ المستصفى من علم الأصول ـ للإمام أبي حامد بن محمد الغزالي ـ (المتوفى: ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١٣هـ.
❖ المستفاد من ذيل تاريخ بغداد ـ لأحمد بن أيبك بن عبد الله الحسيني المعروف بابن الدمياطي (المتوفى: ٧٤٩هـ) ـ دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا ـ طبعة : دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.
❖ مسند الإمام أحمد بن حنبل ـ لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى:٢٤١هـ) ـ تحقيق: الشيخ/ شعيب

الأرنؤوط وآخرون ـ طبعة: مؤسسة الرسالة ـ القاهرة ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٢٠هـ.
❖ مصادر التشريع الإسلامي فيما لا نص فيه ـ للشيخ عبد الوهاب خلاف ـ طبعة: جامعة الدول العربية معهد الدراسات العربية العالية ـ القاهرة.
❖ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ـ لأحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي (المتوفى:٧٧٠هـ) ـ طبعة: المكتبة العلمية ـ بيروت ـ لبنان.
❖ المعتمد في أصول الفقه ـ لأبي الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ) ـ تحقيق: خليل الميس ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٠٣هـ.
❖ معجم الأدباء ؛ إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب ـ لأبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ) ـ تحقيق: إحسان عباس ـ طبعة: دار الغرب الإسلامي ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤١٤هـ.
❖ معجم الصحابة ـ لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع (المتوفى: ٣٥١ هـ) ـ تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي ـ طبعة: مكتبة الغرباء الأثرية ـ المدينة المنورة ـ سنة: ١٤١٨هـ.
❖ معجم اللغة العربية المعاصرة ـ للدكتور/ أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى:١٤٢٤هـ) ـ طبعة: عالم الكتب ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٨م.
❖ معجم المؤلفين ـ لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ) ـ طبعة: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان.
❖ المعجم الوسيط ـ لإبراهيم مصطفى ـ وأحمد الزيات ـ وحامد عبد القادر ـ ومحمد النجار ـ تحقيق: لجنة من مجمع اللغة العربية ـ طبعة: دار الدعوة.
❖ معجم مقاييس اللغة ـ لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (المتوفى:٣٩٥هـ) ـ تحقيق: د. عبد السلام محمد هارون ـ طبعة دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان ـ سنة: ١٣٩٩هـ.
❖ المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ـ للإمام موفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (المتوفى:٦٢٠هـ) ـ طبعة: دار

الفكر ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٠٥هـ.
❖ المفردات في غريب القرآن ـ لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى:٥٠٢هـ) ـ تحقيق: محمد سيد كيلاني ـ طبعة: دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان.
❖ المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ـ لأبي العباس أحمد بن أبي حفص عمر بن إبراهيم الأنصاريُّ القرطبيُّ ـ بدون طبعة.
❖ مقدمة ابن خلدون ـ للعلامة ولي الدين عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (المتوفى: ٨٠٨هـ) ـ تحقيق: عبد الله محمد الدرويش ـ طبعة: مكتبة الهداية ـ دمشق ـ الطبعة الأولى ـ سنة: ١٤٢٥هـ.
❖ الملل والنحل ـ لمحمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني ـ تحقيق: محمد سيد كيلاني ـ طبعة: دار المعرفة ـ بيروت ـ سنة: ١٤٠٤هـ.
❖ المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ـ لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) ـ طبعة: دار صادر ـ بيروت ـ الطبعة الأولى ـ سنـ١٣٥٨ـةهـ.
❖ منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل ـ للإمام جمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمرو بن أبي بكر المعروف بابن الحاجب (المتوفى:٦٤٦هـ) ـ طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى١٤٠٥هـ.
❖ منهاج الوصول إلى علم الأصول ـ لقاضي القضاة ناصر الدين عبدالله بن عمر بن محمد البيضاوي (المتوفى:٦٨٥هـ) ـ تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى ـ طبعة: مؤسسة الرسالة ناشرون ـ دمشق ـ سوريا ـ الطبعة الأولى.
❖ المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ـ لأبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) ـ طبعة: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الثانية ـ سنة: ١٣٩٢هـ.
❖ الموافقات ـ لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ) ـ تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ـ طبعة: دار ابن عفان ـ الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
❖ ميزان الاعتدال في نقد الرجال ـ تأليف أبي عبدالله محمد بن أحمد بن

عثمان الذهبي (المتوفي:٧٤٨هـ) ـ تحقيق: علي محمد البجاوي ـ طبعة: دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان.

❖ النظرية اللسانية عند ابن حزم الأندلسي [قراءة نقدية في مرجعيات الخطاب اللساني وأبعاده المعرفية] ـ د. نعمان بوقرة- الجزائر.

❖ نهاية السول ـ للإمام جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي (المتوفى:٧٧٢هـ) ـ شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي ناصر الدين عبدالله بن عمر بن محمد البيضاوي (المتوفى:٦٨٥هـ) طبعة: دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان ـ الطبعة الأولى ـ سنة:١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

❖ النهاية في غريب الحديث والأثر ـ لمجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى:٦٠٦هـ) ـ تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ـ ومحمود محمد الطناحي ـ طبعة: المكتبة العلمية ـ بيروت ـ سنة: ١٣٩٩هـ ـ ١٩٧٩م.

❖ نيل الأوطار ـ من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار ـ للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ـ تعليق: تعليقات يسيرة لمحمد منير الدمشقي ـ طبعة: إدارة الطباعة المنيرية.

❖ الوافي بالوفيات ـ لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ) ـ تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى ـ طبعة: دار إحياء التراث ـ بيروت ـ لبنان ـ سنة:١٤٢٠هـ.

❖ وصف المحلى ـ لأبي محمد الشريف بن علي الكتاني الأثري ـ بدون ذكر اسم الطبعة ـ الطبعة الأولى ـ ١٤١٨هـ.

❖ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ـ لقاضي القضاة شمس الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم بن خلكان الشافعي (المتوفى:٦٨١هـ) ـ تحقيق: إحسان عباس ـ طبعة: دار صادر ـ بيروت.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
ملخص عربي	٦٦٩
ملخص انجليزي	٦٧٠
المقدمة	٦٧١
خطة البحث	٦٧٧
المبحث الأول: التعريف بالمذهب الظاهري ومؤسسه	٦٧٨
المبحث الثاني: مدى اعتبار المذاهب الأخرى للظاهرية والاعتداد بخلافهم.	٦٨٥
المبحث الثالث: العوامل التي أدَّتْ إلى عدم انتشار المذهب الظاهري	٦٩٥
الخاتمة	٧٠٤
قائمة المصادر والمراجع	٦٠٦
الفهرس	٧٢٠

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات